



## آثار العوارض البيولوجية على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في علاجها

هناء محمد أحمد حجاج\*، فهد عبد القادر الهتار، مطيع مثنى الساروي

قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة إب، اليمن

\*Email: [gfafd4322@gmail.com](mailto:gfafd4322@gmail.com)

الكلمات المفتاحية:	ملخص البحث:
آثار، عوارض، بيولوجية، بناء، نفسية، مرأة، سنة، نبوية، علاج،	يهدف هذا البحث إلى إبراز دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء طرود العوارض البيولوجية المعروفة عليها، وما يصاحبها من آثار جسدية ونفسية على المرأة، ومدى توافق تلك المعالجة مع ما قررته علوم صحة الأمومة والطفولة المعاصرة. طبقت الباحثة في هذا البحث منهج الاستقراء والتحليل؛ فجاء البحث في تمهيد، وثلاثة مباحث وخاتمة، خصص التمهيد لتعريف مصطلحات الدراسة، وجاء المبحث الأول: لمعالجة آثار الدورة الحيضية على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في علاجها، وجاء المبحث الثاني: لمعالجة آثار الحمل على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في علاجها، وجاء المبحث الثالث: لمعالجة آثار الولادة على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في علاجها، وختمت بالمبحث الرابع: لمعالجة آثار الإرضاع على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في علاجها، وختم البحث بأهم ما توصلت إليه من نتائج، أهمها: أن العوارض البيولوجية المذكورة في الدراسة لها آثار سلبية على البناء النفسي للمرأة، كالأضطرابات النفسية، وزيادة نسبة القلق والاكتئاب، مما يجعلها تخرج أحيانا عن بعض السلوكيات المعتادة؛ وأن السنة النبوية عالجت آثار هذه العوارض ودعمت البناء النفسي للمرأة، بالأحكام الخاصة بالمرأة أثناء طرود هذه العوارض.

## آثار العوارض البيولوجية على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في علاجها The Effects of Biological Conditions on Women's Psychological Well-Being and the Role of Prophetic Sunna in Addressing them

Hana Mohammed Ahmed Hajjaj\*, Fahd Abdulqader Al-Hetar, Mutei'a Muthanna Al-Sarwi

Department of Quran Sciences and Islamic Studies, Faculty of Arts, Ibb University, Yemen

\*Email: [gfafd4322@gmail.com](mailto:gfafd4322@gmail.com)

Keywords:	Abstract:
<p><i>Effects, Biology, Psychological Well-Being, Woman, Prophetic Sunna, Treatment,</i></p>	<p>This study aimed to identify the role of the Prophetic Sunna in addressing women's psychological well-being when they are exposed to well-known biological conditions and the accompanying physical and psychological consequences; and the extent to which these treatments align with contemporary maternal and child health sciences. An inductive-analytical methodology was used. This study was ranged into an introduction, three main sections, and conclusion. The introduction defined the terms of the study while <i>Section I</i> addressed the effect of the menstrual cycle on women's psychological well-being and the role of the Prophetic Sunna in addressing it. <i>Section II</i> addressed the effects of pregnancy on women's psychological well-being and the role of the Prophetic Sunna in addressing it. <i>Section III</i> addressed the effects of childbirth on women's psychological well-being and the role of the Prophetic Sunna in addressing it. <i>Section IV</i> addressed the effects of breastfeeding on women's psychological well-being and the role of the Prophetic Sunna in addressing it. Finally, a number of findings were revealed, most notably: there was a negative effect for biological conditions on women's psychological well-being such as psychological disorders, high anxiety, depression, etc., leading sometimes to unusual behaviors; and the Prophetic Sunna addressed the effects of these conditions and supported women's psychological well-being by stating women-related provisions to be adopted when they are exposed to such conditions.</p>

**المقدمة:**

معالجة الجانب النفسي عند المرأة في أثناء طرود تلك العوارض البيولوجية عليها، وكشف زيف تلك الدعوات التي تدعو إلى إغفال التشريعات الإسلامية للجانب النفسي عند المرأة . فجاء البحث بعنوان: (العوارض البيولوجية المؤثرة على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في معالجتها).

**أولاً: مشكلة البحث:**

تتمثل مشكلة البحث بطرح الإشكالات الآتية:

- 1- ماهي العوارض البيولوجية المؤثرة على البناء النفسي للمرأة؟.
- 2- ما مدى تأثير هذه العوارض على البناء النفسي للمرأة، وسلوكياتها العامة؟.
- 3- كيف عالجت السنة النبوية مشكلة المرأة النفسية في أثناء طرود هذه العوارض؟ أوحدت من آثارها؟ وما مدى توافق تلك المعالجة مع ما قررته الدراسات العلمية الحديثة؟

**ثانياً: أهمية البحث:**

- 1- كونه يناقش قضية العوارض البيولوجية، وتأثيراتها النفسية على المرأة في أثناء طرودها.
- 2- أنه يبرز دور السنة النبوية في معالجة البنية النفسية للمرأة عند طرود العوارض.
- 3- يبين التوافق بين تشريعات السنة النبوية وما توصل إليه العلم بهذا الصدد.

**ثالثاً: أسباب اختيار موضوع البحث:**

- 1- الميول الذاتي لدى الباحثة بدراسة التشريعات النبوية المتعلقة بالمرأة عامة، وفيما يتعلق بالبناء النفسي للمرأة على وجه الخصوص.

الحمد لله الذي أنعم على المرأة؛ فأكرمها وأعلى شأنها ورفع قدرها، وجعلها مع الرجل أساس الإنسانية، ومنبت البشرية، والصلاة والسلام على خير الأنام الذي حرر المرأة من وأد الوثنية، وأنصفها من ظلم الجاهلية، القائل-عليه الصلاة والسلام-: "إنما النساء شقائق الرجال".<sup>(1)</sup>

**وبعد:**

ما تزال بعض من الأفكار الهدامة والدعوات المشبوهة تظهر من حين لآخر محاولة النيل من الشريعة الإسلامية وأحكامها؛ وزعزعة ثقة المسلمين بها، لاسيما تلك الأحكام الخاصة بالمرأة وما يتعلق بها من جوانب نفسية، متهمّة الإسلام بعدائته للمرأة والتحقير من شأنها، بما في ذلك الحقوق المادية، والمعنوية، والمشاعر النفسية، وتقف وراء تلك الدعوات منظمات وجمعيات أممية تعريبية .

والحقيقة: أن الشريعة الإسلامية قد أولت المرأة إهتماماً لم تبلغه شريعة أخرى، سماوية كانت أو وضعية، ومن يمعن نظره في كتاب الله، وسنة رسوله- صلى الله عليه وسلم - يدرك مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بالمرأة ومكونات شخصيتها المادية والمعنوية بأحكامها، لاسيما في الظروف والعوارض البيولوجية الخاصة الطارئة عليها، التي تؤدي إلى بعض الاضطرابات النفسية والتقلبات المزاجية عند المرأة، حفاظاً على بنائها النفسي السليم ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث لبيان دور الشريعة الإسلامية-(السنة النبوية) أنموذجاً- في

المطلب الثاني: آثار الحمل على البناء النفسي للمرأة.

المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء الحمل.

**المبحث الثالث:** آثار الولادة والنفاس على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في معالجتها.

المطلب الأول: مفهوم النفاس، والحكمة الفطرية من وجوده في المرأة.

المطلب الثاني: آثار الولادة والنفاس على البناء النفسي للمرأة.

المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء الولادة والنفاس.

**المبحث الرابع:** آثار الإرضاع على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في معالجتها.

المطلب الأول: مفهوم الإرضاع، والحكمة الفطرية من وجوده في المرأة.

المطلب الثاني: آثار الإرضاع على البناء النفسي للمرأة.

المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء فترة الإرضاع.

**التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث الأساسية.**

**المطلب الأول: تعريف الآثار لغة واصطلاحًا.**

**الفرع الأول: تعريف الآثار لغةً:**

الآثار: جمع أثر، والأثر له معان متعددة في اللغة، قال ابن فارس: الهمزة - والثاء - والراء - له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي. يقال: أثر فيه، أي ترك فيه أثرًا،

2- عدم وجود بحث سابق . حسب علم الباحثة . يتناول هذا الموضوع.

**رابعًا: أهداف البحث:**

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- التعريف بالعوارض البيولوجية وبيان تأثيراتها السلبية على البناء النفسي للمرأة.

2- إبراز دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء طرود العوارض البيولوجية.

**خامسًا: منهج الدراسة:**

استخدمت الباحثة منهجي الاستقراء والتحليل عند جمع المادة العلمية، وتحليل مضامينها بغية الوصول إلى الهدف الذي رُمنّا الوصول إليه، والمدلول الذي يحققه.

**سادسًا: هيكلية البحث:**

**التمهيد:** وقد تضمن التعريف بمصطلحات البحث الأساسية.

**المبحث الأول:** آثار الدورة الحيزية على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في معالجتها.

المطلب الأول: مفهوم الدورة الحيزية، والحكمة الفطرية من وجودها في المرأة.

المطلب الثاني: آثار الدورة الحيزية على البناء النفسي للمرأة.

المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء الدورة الحيزية.

**المبحث الثاني:** آثار الحمل على البناء النفسي للمرأة، ودور السنة النبوية في معالجتها.

المطلب الأول: مفهوم الحمل، والحكمة الفطرية من وجوده في المرأة.

نقصانها، أو تغير بعض الأحكام لمن عُرضت له من غير تأثير في أهليته. " (6).

**المطلب الثالث: تعريف البيولوجية لغةً واصطلاحاً:**

**أولاً: تعريف البيولوجية لغةً:**

بيولوجية: كلمة لاتينية (boiologia)، مركبة من كلمتين: (bio)، وتعني: الحياة. والثانية: (logos)، وتعني: العلم. وبالتالي يكون معناها مكون من مركب لفظي: علم الحياة أو علم الأحياء. (7).

**ثانياً: تعريف البيولوجية في الاصطلاح:**

عرفتها الموسوعة المعرفية، بأنها: "العلم الذي يعنى بدراسة خصائص الكائنات الحية، وذلك من حيث: أنواعها، وبنيتها، وصفاتها، ووظائفها، وتطورها، ونموها، وطرق تكاثرها، والقوانين التي تحكم طرق عيشها وعلاقتها مع الوسط الطبيعي". (8).

**المطلب الرابع: تعريف البناء في اللغة والاصطلاح.**

**أولاً: تعريف البناء في اللغة:**

"البناء" لغة: أصله من الفعل بنى يبني بنيًا وبناءً.

ويطلق البناء، ويراد به معانٍ متعددة، إما على سبيل الحقيقة، وإما على سبيل المجاز.

فمن الحقيقة: وضع شيء على شيء على صفة يراد بها الثبوت في العمران.

ومن المعاني المجازية: الدخول بالزوجة، ويأتي بمعنى بلوغ الشرف والمجد، يقال فلان بنى

وجمع الأثر: آثار، كما في الآية: 50 من سورة الروم. فالأثر: هو حصول ما يدل على وجوده، فيقال للطريق المستدل به آثار، وهو موضع الشاهد. (2)

**الفرع الثاني: تعريف الأثر في الاصطلاح:**

الأثر جمعه آثار ويأتي الأثر بمعانٍ متعددة؛ لعل من أهمها، النتيجة التي تحصل من الشيء، والعلامة من الشيء، ويأتي بمعنى: اللوازم المعللة بالشيء. (3)

ويمكن تعريف المؤثرات بأنها: العوامل القادرة على إحداث تغيير في البناء النفسي للمرأة.

ومن مقتضى حكمة الله أنه منح المرأة ما به كمال أئوتتها التي اُختصت بها عن الرجل. (4)

**المطلب الثاني: تعريف العوارض لغةً واصطلاحاً:**

**أولاً: تعريف العوارض لغةً:**

يطلق العارض في اللغة على عدد من المعاني:

1- بمعنى: المانع والحائل، وهو كل مانع منعك من عمل وغيره.

2- عوارض الأهلية، أي موانعها. وهي نوعان: عوارض سماوية قهرية: كالجنون، والمرض، والحيض، والنفساء، ومنها إختيارية، كالنوم، والسكر،... (5).

**ثانياً: تعريف العوارض في الاصطلاح:**

عُرِفَت العوارض بأنها: "أحوال تطرأ على الإنسان بعد كمال أهليته فتؤثر فيها بإزالتها، أو

وحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
الذي يقول فيه: "لا يؤمن أحدكم، حتى يحب لأخيه  
ما يحب لنفسه".<sup>(17)</sup>

فالنفس في هذا الحديث تعني ماهية الإنسان  
(جسمه وروحه) وجميع مكوناته الجسمية والعقلية  
الفكرية والسلوكية.<sup>(18)</sup>

ثانياً: تعريف النفس في الاصطلاح:  
١) : تعريف النفس عند القدامى:

1- عرفها الإمام الغزالي بأنها: "المعنى الجامع  
لقوة الغضب والشهوة في الإنسان، وهذا هو الغالب  
في استعمال أهل التصوف؛ لأن النفس هي  
الأصل الجامع للصفات المذمومة." أو هي "الروح  
الإنسانية بعنصرها المادي والمعنوي (الروح  
والجسد)<sup>(19)</sup> فالنفس المضافة إلى النفس تعني  
عين الشيء وذاته، وكل إنسان يجادل عن ذاته لا  
يهمه شأن غيره، فكلُّ يقول: نفسي - نفسي.<sup>(20)</sup>

ب) : تعريف النفس عند المعاصرين:

عُرفت النفس بأنها: "جوهر الإنسان ومحرك  
أوجه نشاطاته المختلفة إدراكية أو حركية أو فكرية  
أو انفعالية أو أخلاقية، سواءً أكان ذلك على  
مستوى الواقع، أم على مستوى الفهم، وهي الجزء  
المقابل للبدن في تفاعلها وتبادلها التأثير والتأثر  
المستمر، مُكوّنين معاً وحدة متميزة نطلق عليها  
لفظ (شخصية)، تميز الفرد عن غيره من الناس  
وتؤدي به إلى توافقه الخاص في حياته".<sup>(21)</sup>

المطلب الخامس: تعريف المرأة في اللغة  
والاصطلاح:

أولاً: تعريف المرأة في اللغة:

مجده فأحسن البناء، ومنه بناء الجسم، يقال: بنى  
الطعام جسمه، بمعنى سَمَّنه وعَظَّمه. <sup>(9)</sup>  
ثانياً: تعريف البناء في الاصطلاح:

عُرف البناء: "بأنه المقدمات التي إذا ركبت  
تركيباً خاصاً أدت إلى المطلوب".<sup>(10)</sup>  
وهو بهذا المعنى في بناء النفس بمختلف  
أبعادها الروحية والعقلية والوجدانية والجسمية.

المطلب الخامس: تعريف النفسي في اللغة  
والاصطلاح:

أولاً: تعريف النفسي في اللغة:

تأتي في كلام العرب غالباً بمعنيين رئيسين،  
حقيقي ومجازي:<sup>(11)</sup> فمن الأول:

1- الروح التي بها الحياة، فإذا فارقت الروح  
الجسد حل به الموت، أي خرجت روحه كما في  
قوله تعالى: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: 93].<sup>(12)</sup>  
أي اخرجوا أرواحكم إلينا من أجسادكم.<sup>(13)</sup>

وفي حديثه - صلى الله عليه وسلم -: "ألم  
تروا الإنسان إذا مات شخص بصره؟"، قالوا بلى،  
قال: "فذلك حين يتبع بصره نفسه".<sup>(14)</sup> فالنفس  
المقصودة في الحديث هي الروح.<sup>(15)</sup>

2- ذات الشيء وحقيقته وجوهره، يقال: رأيت فلاناً  
نفسه، وجاءني بنفسه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا

أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: 235]

أي: يعلم ما في أنفسكم لئلا يجوز  
فعله فاحذروه ولا تعزموا عليه.<sup>(16)</sup>

بأقواله، أم بأفعاله، أم بسيرته وشمائله، وحركاته وسكناته.

**المبحث الأول: آثار الدورة الحいضية على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في معالجتها.**

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول: مفهوم الدورة الحいضية والحكمة الفطرية منها في المرأة.**  
**أولاً: مفهوم الدورة الحいضية:**

تُعد الدورة الحいضية إحدى الخصائص التي أختصت بها الأنثى، وجعلت جزءاً من تركيبها البيولوجي، وتُعرّف الدورة الحいضية أو الطمثية، بأنها: "الدم الخارج من رحم المرأة البالغة السليمة في أيام معلومة من كل شهر" (27).

وهذا التعريف إنما هو من باب التغليب، وإلا فأوقاتها قد تتباين وتجدر الإشارة إلى أن دم الحيض يختلف عن دم الاستحاضة، ففي الأولى: خروج الدم من الرحم، علامة على صحة المرأة وقابليتها للحمل والإنجاب، بينما الثاني خروجه علامة على فساد واعتلال.

بخلاف دم النفساء الذي يكون سببه آلام الولادة ومضاعفاتها. (28)

**ثانياً: الحكمة الفطرية من وجود الدورة الحいضية في المرأة:**

ودون الدخول في جدلية أصل وسبب وجود الحيض في المرأة في التراث العربي والإسلامي وحتى اليهودي والمسيحي قديماً، وأقوال النبي - صلى الله عليه وسلم - وبعض الصحابة والعلماء

تأنيث المرء، يقال: هي امرأته ومرأته ومرتته. (22)

**ثانياً: تعريف المرأة في الاصطلاح:**

المرأة هي أنثى الإنسان البالغة، وهي الجنس الثاني الذي يكون مُكَمَّلاً للرجل في تعبير الكون. (23)

**المطلب السادس: تعريف السنة في اللغة والاصطلاح:**

**أولاً: تعريف السنة في اللغة:**

تطلق السنة عددًا من المعاني، أشهرها: السيرة، والطريقة، والحالة المعتادة، حسنة كانت أو قبيحة، وقد جاء في الأحاديث النبوية ما يؤيد هذه المعاني اللغوية. (24)

وفي الحديث الشريف: "لَتَتَّبِعِنَ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبِيرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرٍ ضَبُّ لَاتَبَعْتُمُوهُمْ" قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: "فمن"؟ (25).

والخلاصة: أن السنة معناها: الطريقة المتبعة، والمنهج المسلوك، لا فرق بين كون الطريقة والمنهج محمودًا أو مذمومًا.

**ثانياً: تعريف السنة في الاصطلاح:**

"هي ما أثر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو خُلقية، أو سيرة، سواءً كان قبل البعثة أم بعدها". (26).

فهذا التعريف هو الأشمل والأعم؛ لكل شيء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سواءً:

والأمراض المتعلقة بها، مثل هشاشة العظام، وأحد الأسباب التي تعزز الرغبة الجنسية بين الزوجين، ومعرفة موعد التبويض والتنبؤ بحدوث الحمل<sup>(33)</sup>.  
**المطلب الثاني: آثار الدورة الحいضية على البناء النفسي للمرأة.**

تظهر على النساء - غالبًا - في أثناء الدورة الحیضية بعض الآثار شبه المرضية، كالأوجاع البدنية، أو النفسية، كالقلق والتوتر والاكنتاب، وتختلف هذه الآثار من امرأة لأخرى، على النحو الآتي:  
**أولاً: الآثار الجسدية التي تصيب المرأة في أثناء الدورة الحیضية:**

تظهر بعض الآثار المرضية التي تصيب بدن المرأة في أثناء الدورة الحیضية، منها:  
1- آلام وأوجاع أسفل الظهر والبطن، وبطء في النبض، وانخفاض في ضغط الدم، وهذا كله يؤدي إلى اضطراب ضربات القلب، وقد تصاب المرأة باضطراب الشهية، أو ظهور البثور وحب الشباب على وجهها وظهرها، وقد يظهر على بعضهن دوالي في الساقين، واحتقان في الأغشية الأنفية، أو زيادة الانتفاخات البطنية، كما تصاب كثير من النساء بالدوخة والكسل والفتور في أثناء الحیض؛ لأن الغدد الصماء تصاب بالتغير، فتقل إفرازاتها الحيوية الهامة إلى أدنى مستوى.

والبعض تُصاب بالصداع النصفي الذي يصحبه زغلة في العيون وقيء، ويسمى كل هذا بعملية الاستقلاب (Metabolism)، مما يقلل من إنتاج الطاقة كما تقل عمليات التمثيل الغذائي،

ومفسري القرآن الكريم وبعض نصوص التوراة والإنجيل، فالحقيقة أن للدورة الحیضية في المرأة حكمًا خَلْقِيَّةً عُرِفَ بعضها بطول الاستقراء والتتبع لأحوال النساء، وبعضها دلت عليه كثير من الدراسات والأبحاث العلمية الحديثة، ويمكن سرد بعض هذه الحكم وهي:

1- أن مجرد بلوغ الأنثى سن الحیض يحدث لها تغيرات كثيرة في: جسدها، ونفسيته، وشخصيتها، وتظهر عليها مظاهر الأنوثة؛ ولذا فارتباط التكاليف الشرعية بظهوره فيها دلالة على نضجها.<sup>(29)</sup>  
2- بلوغ الأنثى سن الحیض يعمل على امتلاء جسمها بطبقة دهنية تكسبه جمال المنظر، ورشاقة القوام، ونضارة الطلعة، وهو ما ينسجم مع حسن الأنوثة ونعومتها ونضارتها.<sup>(30)</sup>

3- جعل الله الدورة الحیضية بمثابة استعداد متكرر للحمل، فالرحم يُحَضَّرُ نفسه كل شهر لاستقبال الحمل، فإن لم يكن تخلص من آثار تلك الاستعدادات، وبدأت أيام الحیض أو الطمث<sup>(31)</sup>.  
4- يجعل من المرأة مصنعا للبشرية بإنجاب الأطفال؛ ونزول الحیض علامة حياة جهازها التناسلي، وانقطاعه يعني تدهور صحتها النفسية فيكثر إحساسها بالإرهاق، ويختل اتزانها<sup>(32)</sup>.

5- ومن الحكم التي دلت عليها الدراسات الطبية الحديثة: أن الدورة الحیضية تقوم بعملية تنظيف جسم المرأة بطريقة طبيعية منتظمة، ونقل مخاطر الإصابة بأمراض القلب والأوعية الدموية عند المرأة، وأنها تعمل على إبطاء حدوث الشيخوخة

حاضت لم تصل ولم تصم".<sup>(38)</sup> كما أن نزول دم الحيض يجعلها في حالة بدنية ونفسية متعبة تؤثر على الوظيفة البيولوجية؛ ولذا الزم الزوجين اعتزال كل منهما الآخر مدة الدورة الحوضية<sup>(39)</sup>.

**الفرع الثاني:** الآثار النفسية التي تصيب المرأة في أثناء الدورة الحوضية.

النفس والجسد لا ينفصلان والتأثير بينهما متبادل، ولاشك أن الحالة النفسية تؤثر على الصحة البدنية وهذا في قوله تعالى حكاية عن أيوب لما حزن على يوسف عليهما السلام، قَالَ مَعَالِي: ﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ

كَظِيمٍ ۝٨٤﴾ [يوسف: 84].

وكذلك الصحة البدنية تؤثر على الحالة النفسية، فليس هناك اضطراب نفسي إلا وله آثار جسدية، ومن الطبيعي أن تمر المرأة بمراحل متفاوتة في النمو؛ إذ يتغير جسمها، ووظائفها العضوية؛ تبعاً لزيادة العمر، وتختلف هذه المراحل من النضج والتقدم في مرحلتها الطفولة والمراهقة إلى الانكماش والتراجع في منتصف العمر.<sup>(40)</sup>

ومن أخطر الآثار النفسية التي تحصل للمرأة جراء هذه التغيرات الجسمية الآتي:

1- اضطراب الحالة النفسية وعدم الاستقرار، فنسبة كبيرة من النساء تصاب بالقلق والتوتر، والكآبة والضيق، وتقلب المزاج، وسرعة التهيج لأبسط الأسباب، وحالتها الفكرية والعقلية تكون في أدنى مستوى لها؛ ولذا نهى رسول الله - صلى الله

وتقل عملية استقلاب المواد النشوية والدهون والبروتين<sup>(34)</sup>.

ويرجع حدوث مثل هذه الآلام إلى الإحناء الموجود في الرحم، الذي يعيق خروج دم الحيض بصورة سهلة؛ مما يسبب توتراً في الغطاء البروتوني، فتتقل هذه الأثرارة بواسطة أعصاب الجهاز اللاإرادي إلى مراكز الدماغ، الذي بدوره يستجيب على صورة ألم يصيب أسفل البطن والصلب وكذا ترجع إلى عدم إفراز المبيض للهرمونات بالقدر الكافي، مما يؤدي إلى تأخر نمو الرحم، فيسبب الآلام شديدة، ولا تنتهي إلا بخروج الدم.<sup>(35)</sup>

2- تصاب المرأة في أثناء الحيض بتضخم في حجم ثدييها وأعضائها التناسلية، ينتج عنه إحساس بثقل جسمي وآلام خفية، وأحياناً قد تصاب بإسهال ينتهي بانتهاء الدورة الحوضية<sup>(36)</sup>.

3- اضطراب الجهاز العصبي والذهني، فيكون - غالباً - مترخياً غير منتظم، وهذه التغيرات تميل بالمرأة إلى حب السكون والعزلة، وتتفاوت هذه الأعراض في شدتها من امرأة إلى أخرى، بل تتفاوت هذه الأعراض عند المرأة الواحدة باختلاف فصول حياتها<sup>(37)</sup>.

4- أما عن رغبتها الجنسية؛ فتقل لأن أعضاءها التناسلية تكون في حالة شبه مرضية، ولأن مدة الحيض مدة نزيف دموي من قعر الرحم، وهذا هو السر في تخفيف الشارع عنها الواجبات التعبدية كالصلاة والصوم وطالبها بقضاء الصوم دون الصلاة، قال - صلى الله عليه وسلم - "أليس إذا

وقد كشفت بعض الدراسات العلمية الحديثة الأذى والضرر الذي يصيب المرأة عند التقائها

بزوجها في أثناء الحيض من عدة وجوه أبرزها:

1- أن الجماع في زمن الحيضة يزيد من التلوث الجرثومي، والتخرش المهبلي؛ الأمر الذي يزيد من الالتهابات الشديدة في باطن الرحم، لأن الرحم يكون متقيحاً في أثناء نزول الحيض ومعرض للعدوان البكتيري الكاسح وكذلك المهبل، وتمتد الالتهابات إلى قناتي الرحم فتسدها وتؤثر على شعيراتها الداخلية التي لها دور في دفع البويضة إلى الرحم مما يؤدي إلى العقم، أو الحمل خارج الرحم. (45)

2- إضعاف الأجهزة الدفاعية والمناعية عند المرأة؛ في أثناء معاشرتها المرأة في المحيض حتى تلتئم الجروح ويتغذى جوف الرحم بغشاء جديد يخفف النزف وغازاته. (46)

3- أن الدم الذي يلفظه الرحم أذى تتأذى به المرأة حسياً ونفسياً، لا تستسيغ معها المباشرة، وباضطراب جهازها التناسلي تضطرب أعصابها وأحوالها وتكون شؤونها في حالة غير طبيعية. (47)

**المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء الدورة الحيضية.**

يمكن إيجاز المعالجات النبوية للبناء النفسي

للمرأة في أثناء الحيضة على النحو الآتي:

1- تخفيف بعض الأعمال التعبدية عنها في زمن حيضها، فاسقط الشارع عنها الصلاة - فرضاً

عليه وسلم- عن تطبيق المرأة في أثناء حيضها مراعاة لحالتها. (41).

2- تغير سريع في المشاعر، وانخفاض في الطاقة، وقد لوحظ أن هناك زيادة في معدلات دخول المستشفيات، وزيادة الحوادث والمشاكل خاصة ما قبل الدورة، فقد وجد أن 40% من النساء تعاني من بعض الأعراض في حين أن حوالي 2% يحتجن إلى تدخل علاجي. (42)

3- الاضطراب العاطفي الذي يعترى المرأة في أثناء الدورة الحيضية نتيجة للإفرازات الهرمونية، فالمبيض يقوم بإفراز نوعين من الهرمونات يسمى الأول (الفوليكلين)، أو ما يعرف بهرمون الحب، والآخر (اللوئين)، ويعرف بهرمون الأمومة، ولكل من هذين النوعين تأثيره الخاص في مزاج المرأة، حيث ينتقل مزاجها من الانسراح والإقبال إلى الاكتئاب والانكماش طلباً لإعادة التوازن. (43)

ولذلك أمر الله تعالى الرجل بمراعاة مشاعر المرأة ونفسيتها في مرحلة الحيض؛ ولذلك وجهت الآية القرآنية النداء للرجل دون المرأة، بقوله تعالى:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ

اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ [البقرة: 222]

فقد سمي الحيض "أذى" لنتن ريحه وقذره ونجاسته، فهو أذى، وضرر، وقذر، ودم تستقذره النفس وتتأذى منه. (44)

3- أرشد التشريع الإسلامي الزوج إلى مراعاة شعورها ونفسياتها، والصبر عليها والتجاوز عن أخطائها، وإحسان عشرتها وإكرامها؛ تقديراً لحالتها النفسية غير الطبيعية. (54)

فمن عائشة - رضي الله عنها- قالت: "كنت أشرب وأنا حائض ثم أتأوله النبي - صلى الله عليه وسلم- فيضع فاه على موضع في فيشرب وأتعرق العرق" (55). وقد جاء عنها - رضي الله عنها-، أنها قالت: "كنت أرجل رأس رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وأنا حائض، ويتكى في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن". (56) وأنه كان: "يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض". (57)

وكل هذا يدل على أن التشريع النبوي قد أرشد إلى وجوب بقاء الزوج مع زوجته في زمن حيضها، ولم يعفه عن المبيت في بيت الزوجية رغم منعه مباشرتها بالوطء والجماع، وكل ذلك تقديراً لمشاعرها ومخالفة لليهود وأهل الجاهلية.

4- توجيهها إلى ما تحتاجه في هذه المرحلة من الرياضة البدنية التي ستساعدك كثيراً على التوازن النفسي والبيولوجي حيث تنظم توزيع السوائل والدهون على الجسم، وتساعد على إفراز الإندروفين الذي يعتبر وصفاً علاجية قوية لها.

5- تحريم طلاقها في أثناء حيضها؛ لأنه يترتب على حيضها عدتها. (58)

وقد سبق بيانه من حديث بن عمر - رضي الله عنهما- أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فسأل عمر بن الخطاب رسول الله عن ذلك، فقال عليه

ونفلاً- دون قضاء لكثرتها وتكرارها فيشق قضائها، لكنها تقضي الصوم لندرته. (48)

فقد روي عن معاذة قالت: سألت عائشة- رضي الله عنها-، فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ "فقلت: "أحرورية" (49) أنت؟ قلت لست بحرورية ولكني أسأل قالت: "كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة". (50). وفي ذلك راحة لها في هذه المدة، وهذا من رحمته بالمرأة، وموازنته بين التخفيف والتكليف (51).

2- راعى التشريع مشاعرها النفسية، فعدّها طاهرة على الرغم من كونها في زمن حيضها تكريماً لها؛ لأن اليهود وأهل الجاهلية كان من شرعهم امتهان المرأة زمن حيضها، وعدم مؤاكلتها ومجالستها، غير مبالين بمشاعرها الإنسانية، كما هو شأن الديانة اليهودية كذلك، فقد جاء في كتابهم المقدس (التوراة) في الإصحاح الخامس عشر من سفر اللويين: "إذا كانت امرأة لها سيل وكان سيلها دماً في لحمها فسبعة أيام تكن في طمئتها وكل من مسها يكن نجساً وكل ما تجلس عليه يكن نجساً إلى آخر النص. (52)

وهو المعمول به عند النصارى ومتابعين لليهود في هذا الأمر.

وقد جاء التشريع الإسلامي فأنقذها من ظلم تلك الديانات المحرفة فأجاز التعامل معها في زمن حيضها كما في غيره، فقال عليه الصلاة والسلام: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح". (53)

ما تحمله المرأة في بطنها من الولد، وهذا النعت لا يكون إلا للإناث. (61)

**ثانيًا: تعريف الحمل في الاصطلاح:**

الحمل: ما يحمل في البطن من الأولاد، ومن معانيه العلق. (62)

ويمكن القول بأن الحمل هو: الحالة التي يتم فيها تكوين الجنين داخل رحم المرأة بعد تخصيب البويضة عبر الحيوان المنوي ويستمر تكوين الجنين في بطن أمه تسعة أشهر في الغالب، ويبدأ من آخر دورة شهرية للأُم ويعد من أهم مراحل التكاثر.

**ثالثًا: الحكم والمقاصد الفطرية للحمل:**

هناك ثمة مقاصد خلقية عظيمة من وراء الحمل الذي كتبه الله على المرأة في أصل خلقتها، أهمها:

1- أن في الحمل الذي كتبه الله تعالى على المرأة تحقيق مقصدين بيولوجيين أساسيين، هما: حفظ النوع الإنساني، وزيادة التكاثر البشري، وبوجود هذين المقصدين يتحقق المقصد الأعظم من أصل الخلق، هو تحقيق سنة الاستخلاف واستعمار الأرض بعبادة الله تعالى وتوحيده.

2- أن الحمل يؤكد ذاتية المرأة وخصائصها الفردية، ويمنح المرأة إحساسًا بالرضا النفسي بنعمة الأطفال ويشبع غريزة الأمومة، فتتحمل تعب الحمل جسديًا لشعورها بأنها تمنح الحياة مخلوقًا جديدًا يكون امتدادًا لها ولزوجها وعزوة وأمانًا من الوحدة والضياع. (63)

الصلاة والسلام-: "مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء". (59)

وتأتي الحكمة في تحريم الطلاق في الحيض لتتم عن مراعاة مشاعرها وحماية مصلحتها، وذلك لئلا تطول عدتها فتضرر بذلك؛ ونظرًا لحرمة وطئها، فربما دعاه ذلك إلى العجلة في تطليقها لأتفه الأسباب، فكانت هذه المدة حتى تسكن الفورة، وتعود النفوس إلى الوئام. (60).

**وخلاصة القول:** أن التشريع النبوي قد راعى قضية المؤثرات البيولوجية التي تعترض المرأة في أثناء دورتها الحيضية، وما تسببه من آثار على البناء النفسي للمرأة، وهذه المراعاة إما بصورة عملية وممارسات سلوكية كما في هديه - صلى الله عليه وسلم - في تعامله مع زوجاته - رضي الله عنهن -، وإما بصورة إرشادات وأحكام تشريعية، كما هو ظاهر فيما روي عنه من أحاديث.

**المبحث الثاني: الحمل وأثاره على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في معالجتها.**

**المطلب الأول: مفهوم الحمل والحكمة الفطرية من وجوده في المرأة.**

**أولًا: تعريف الحمل في اللغة:**

الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن أو على رأس شجرة، يقال: امرأة حامل وحاملة إذا كانت حبلً، أي ما كان في بطنها من ولد، والمراد هنا:

ودورة للجنين، وتزداد كمية الدم التي يضخها قلب الأم أضعاف ما يضخه يوميًا، حيث يضخ القلب قبل الحمل حوالي (6500) لتر يوميًا، وعند الحمل ونهايته تصل كمية الدم التي يضخها قلب الأم إلى (15000) لتر يوميًا، وزيادة سرعة القلب ونبضاته ينتج عنها زيادة وتضخم قليل في حجم القلب، وهذا هو السبب الذي يجعل المرأة الحامل تشكو من ضيق في عملية التنفس.

3- يزداد وزن الأم في أثناء الحمل بمعدل كيلو جرام وربع في كل شهر، وفي نهاية الحمل تكون الزيادة عشرة كيلوجرامات، سبعة منها للجنين وأغشيته والمشيمة، وثلاثة منها زيادة فعلية في وزن الأم. (66)

فضلا عن تغيير تركيبة الدم الذي لا يعود إلى طبيعته إلا بولادة المولود وتوقف الدم بعد الولادة. (67)

#### ثانيًا: آثار الحمل النفسية على المرأة الحامل.

من ضمن الاضطرابات النفسية التي تحصل للمرأة. (68)

1- الخوف من الحمل ومصاعبه والولادة ومتاعبها، فتصاب الحامل بالقلق والكآبة، وتكون أكثر حساسية، وسريعة التأثر والانفعال والميل إلى الهموم والأحزان لأبسط الأسباب؛ وذلك بسبب التغيرات الهرمونية التي تحصل لها. (69)

2- اضطراب الأحاسيس والمشاعر؛ وسببه النمو البدني للجنين وزيادة حجمه باستمرار، فيحصل لها تضخم نفسي مع تضائل بدني في الوقت نفسه. وأما الجانب النفسي، فلأن الجنين لا يعطيها نفسيًا

لحديث النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي قال فيه: «خير نساء ركنن الإبل صالح نساء قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده» (64).

3- الحمل يعزز من صحة المرأة كونها تحافظ على نظام غذائي متوازن بهدف الحفاظ على طفلها، كما أنه يبعدها عن كثير من العادات السيئة، كالتدخين والأطعمة غير الصحية. (65)

#### المطلب الثاني: آثار الحمل الجسدية والنفسية على البناء النفسي للمرأة.

##### أولًا: آثار الحمل الجسدية على المرأة الحامل

كشفت دراسات حديثة أن الحمل يسبب تغيرات جسدية تلازم الحامل، وتؤثر عليها، منها: 1- تغيرات هرمونية تؤثر في كيمياء الجسم بشكل عام، وفي كيمياء المخ بوجه أخص، وهذا قد يؤدي إلى اضطرابات في الذوق والمزاج، ومن هذه الاضطرابات:

أ- إشتهاء غير مألوف: حيث تأكل المرأة بعض المواد غير المعتادة، كالرمل، والطين.

ب- الوجم: وهو اشتياق المرأة الحامل لبعض الأنواع من الأطعمة، وعزوفها عن أطعمة أخرى.

ج- الغثيان والقيء: عند بدء الحمل، فالطفل يأخذ غذاءه كاملاً من الأم، بل وتعطيه الأم من عظامها، فتصاب بلين العظام وتسوس الأسنان، بسبب سحب الجنين للكالسيوم وفيتامين (د) من دمها وعظامها.

2- يتحمل قلب الأم الحامل أضعاف ما يتحمله قبل الحمل، حيث يقوم بدورتين كاملتين: دورة للأم

يفعل أحدكم في مهنة أهله يخصف نعله، ويخيط ثوبه، ويرفع دلوه".<sup>(73)</sup>

والحقيقة أنه عليه الصلاة والسلام بمشاركته لأهله في بعض الأعمال المنزلية، إنما كان يهدف من وراء ذلك إلى تحقيق مقصد عظيم من مقاصد الزوجية، هو المشاركة الوجدانية التامة في الحياة الزوجية، وتحقيق معنى السكن إلى الزوجة، فإن هذه الأعمال وأن كانت تبدو يسيرة إلا أنها تتصل بالقلب فتضج بمعاني المودة والرحمة، حيث يمتزج ودهما العاطفي بهذا التعامل الرفيع من الزوج فيحتل المساحة الأكبر في قلب زوجته ووجدانها، وهذه التعاليم النبوية تُعد رسالة مفتوحة إلى كل من أساء فهم القوامه واختصرها في التعالي الأجوف على المرأة، أو الحط من شأنها ومكانتها.<sup>(74)</sup>

فضلا عن التشريعات الخاصة في أحكام العبادات وفي أحكام الحدود والجنایات مراعاة لحالتها البدنية والنفسية، فوضع عنها فريضة الصيام زمن الحمل، سواء خافت على نفسها أم على جنينها، وأتاح لها فرصة قضائه متى تيسر لها ذلك.<sup>(75)</sup>

فقد روى أنس بن مالك - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: "إن الله تعالى وضع عن المسافر شطر أو نصف الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصيام".<sup>(76)</sup>

كما أسقط عنها بعض أركان الصلاة، كالقيام، والركوع، والسجود وأجاز لها أن تؤدي الصلاة

شيئاً بل هي من تعطي، وهذا يجعلها تصاب باضطراب في الأحاسيس والمشاعر والأفكار، قال علماء النفس: أن ما يعترى الحامل هو قلق كبير يسمى بقلق الانفصال.<sup>(70)</sup>

### المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في أثناء فترة الحمل.

إن الجهد والمعاناة البدنية والنفسية التي تتحملها المرأة في أثناء حملها وما يصاحبه من آثار على بنائها النفسي - كما سبق معنا وعرضنا له من الأدلة القرآنية والنبوية -، لم يغفله التشريع النبوي فيما قرره من تشريع وأحكام، بل راعاه مراعاة ظاهرة وأولاه عناية خاصة، يظهر ذلك في كثير من نصوص الأحاديث النبوية، والسنة العملية فقد مارسه عليه الصلاة والسلام سلوكاً عملياً وواقعياً مع نسائه، حيث راعى نفسياتهن، وفعل ما يدخل السرور على قلوبهن، ولم يمنعه من ذلك تعدد زوجاته، وكثرة مسئولياته، بل إن الأمر ليجاوز إلى مساعدتهن في أمور البيت وشؤونهم المتعددة، كما دلت على ذلك الروايات الصحيحة، فقد سئلت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصنع في أهله؟ فقالت: «كان في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة». <sup>(71)</sup>

وفي رواية أخرى: "كان يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجل في بيوتهم".<sup>(72)</sup>

وبما رواه عروة بن الزبير، قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين أي شيء كان يصنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان عندك؟ قالت: "ما

جسدية ونفسية على المرأة قد يؤثر على بنائها النفسي.

**المبحث الثالث: آثار الولادة والنفساء على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في معالجتها.**

**المطلب الأول: مفهوم النفساء والحكمة الفطرية من وجوده في المرأة.**  
**أولاً: تعريف النفاس في اللغة:**

هو ولادة المرأة فإذا وضعت جنينها فهي نفاس، وجمع النفاس نفساء، يقال: نفست المرأة غلاماً إذا وضعت فهي نفساء، والولد منفوس كما جاء في الحديث عن - رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار".<sup>(81)</sup>  
والمنفوسة: أي المولودة.<sup>(82)</sup>

**ثانياً: تعريف النفاس في الاصطلاح:**

يقصد بالنفساء أو النفاس: الدم الخارج من رحم المرأة بسبب الولادة، وهي المدة التي تعقب الولادة لتعود الرحم والأعضاء التناسلية إلى حالتها السوية قبل الحمل، وتستمر هذه المدة حتى انقطاع الدم، أو يمضي على ولادتها أربعين يوماً في الغالب، وقد تستمر إلى ستين يوماً ولكن هذا في حكم الندور.<sup>(83)</sup>

**ثالثاً: الحكمة الفطرية من وجوده للمرأة:**

تُعد مدة ما بعد الولادة (النفساء) فترة راحة واستجمام ونقاهاة بعد مشقة الحمل والولادة، ولذلك يكون لها آثار صحية ونفسية، ومن هذا الآثار:

بالكيفية التي تطبقها، عملاً بقواعد التيسير ورفع الحرج الموجودة في الشريعة الإسلامية<sup>(77)</sup>.

وأخر عنها إقامة العقوبات البدنية، من قصاص وحدود حتى تضع حملها، بل وحتى ترضع طفلها إذا لم تجد من يرضعه.<sup>(78)</sup>

وأصله ما جاء عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه-، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: "المرأة إذا قتلت عمداً لا تُقتل حتى تضع ما في بطنها إن كانت حاملاً، وحتى يُكفل ولدها، وإن زنت لم ترحم حتى تضع ما في بطنها، وحتى يكفل ولدها."<sup>(79)</sup>

كما أوجب على الزوج نفقتها وكسوتها، ونهى عن مضاررتها والتضييق عليها، تأكيداً للتشريع الذي جاء به القرآن وأوجب الإلتزام به، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ

نَعَّاسْتُمْ فَسَرُّضْ لَهُنَّ أُخْرَى ﴿٦﴾ [الطلاق: 6] وفي الآية دلالة ظاهرة على وجوب النفقة والسكنى للزوجة على زوجها ما دامت في عصمته وباقية في بيته، سواء كانت في عصمته أم مطلقة في العدة، سواء كانت عدة حمل أم استبراء، وكذلك النهي عن المضارة بها وعدم التضييق عليها بالسكنى أو النفقة.<sup>(80)</sup>

وكل هذا دليل على احتفاء التشريع النبوي بالمرأة في أثناء مدة الحمل وما يسببه من آثار

واحتياجاته، وتمارس وظائف الأمومة تماشياً مع هذه المطالب والاحتياجات.<sup>(86)</sup>

**المطلب الثالث: آثار الولادة على البنية الجسمية والنفسية للمرأة**  
**أولاً: آثار الولادة على البنية الجسدية للمرأة.**

فقبيل الولادة تجري تحضيرات متعددة لتسهيل عملية الولادة، فلا بد من اتساع عنق الرحم إلى خمس أصابع، مع أن عنق الرحم يتمدد في الرحم في مدة الحمل (500) مرة، ويكبر حجمه حتى يصبح وزنه (سنة كجم)، وكذلك بقية الزوايا لا بد أن تتفرج لتجعل ما بين الرحم وعنقه طريقاً واحداً ليس فيه اعوجاج، فيكون الرحم مائلاً إلى الأمام بزوايا قائمة، ثم يأتي بعد ذلك دور الافرازات الهرمونية التي تسهل عملية الولادة؛ ونتيجة لذلك تحصل للمرأة تقلصات رحمية شديدة أثناء الولادة.<sup>(87)</sup>

وقد تعاني بعض النساء من صعوبة التبول وخاصة في الأيام الأولى عقب الولادة، نتيجة لتلك التقلصات والتسلخات التي تصيب جدار المهبل ومجرى البول أثناء الولادة.<sup>(88)</sup>

**ثانياً: آثار الولادة على البنية النفسية للمرأة.**

تكلم العلماء المتخصصون عن نوعين من أخطر الأمراض النفسية التي قد تصاب بها المرأة في فترة ما بعد الولادة، هي:<sup>(89)</sup>

**أولاً: كآبة ما بعد الولادة Postpartum (Blues)**

تمر المرأة بعد الولادة بتغيرات هرمونية يتغير معها جسدها، فالمرأة معرضة لاضطراب واعتلال

1- احتياج جهاز المرأة التناسلي إلى فترة راحة بعد الولادة لمدة تتراوح ما بين ستة إلى ثمانية أسابيع؛ وذلك حتى يعود الرحم إلى وضعه الطبيعي، وكذلك حتى يتهيأ الثديان لإنتاج الحليب والإرضاع، فجعل الله هذه المدة فترة راحة للأُم بعد مشقة الولادة التي تندرج ضمن الصدمات النفسية والبدنية، وذلك بالنظر لما تسببه من آثار نفسية وبدنية بالغة الجهد والعناء في أثناء الولادة.<sup>(84)</sup>

2- خفف الله عن المرأة في الطاعات والعبادات مدة أطول من مدة الحيض؛ لأن معاناتها تستمر تسعة أشهر، وقد اتفق الفقهاء أن حكم دم النفاس كحكم دم الحيض في منع الصلاة، والصوم، والوطء؛ لأنه حيض مجتمع احتبس لأجل الحمل فكان حكمه حكم الحيض، فقهياً وطبياً.<sup>(85)</sup>

3- تُعد مدة ما بعد الولادة مدة إعادة بناء للمرأة- جسمياً ونفسياً-، فالمرأة تعود مرة أخرى للاهتمام بجسمها وتعويض ما فقدته في أثناء الحمل والولادة من النظارة والوزن، و- كذلك- تعيد توجيه وظائفها وطاقاتها النفسية في بناء علاقتها بوليدها لتغمره بكل مقومات الحياة الجسدية والنفسية؛ من الحليب والحنان والعاطفة، فهذه المرحلة تتميز بعلاقة جديدة بين الأم وطفلها عبر حبلٍ سريٍّ وجداني يربط بينهما بصورة أقوى وأمتن من ذلك الحبل السري المادي الذي كان يربط بينهما في عالم الأجنّة؛ فإن الغريزة الوجدانية والعاطفية تتجاوز كل عطاء يقتصر على الجانب المادي. وتنقل المرأة من الذاتية إلى الغيرية؛ حيث تنتقل من الاهتمام بنفسها إلى الاهتمام بطفلها

العوامل البيولوجية، كالتسم الحملية وغيره، وكل هذا يؤثر على إدرار اللبن للطفل...<sup>(91)</sup>.

وأمر مثل هذه تحتاج فيه المرأة إلى قلب عطوف يحنو عليها ويدعمها نفسياً حتى تتجاوز هذه الفترة، وهذه تتطلب طمأنة الأم ودعمها.<sup>(92)</sup>

### المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في مدة الولادة والنفساء:

إن أحداث الدورة الحياتية وما يصحبها من تغيرات نفسية؛ ثم الحمل وما يصاحبه من تغيرات جسدية ونفسية طيلة أشهر الحمل، ثم آلام وأوجاع الولادة، وما يلحقها في مدة إرضاع المولود وتبعاتها، كل ذلك يجعلها في حالة اضطراب وعدم استقرار في أحوالها ومشاعرها وقراراتها وسلوكياتها الجسدية والنفسية.<sup>(93)</sup>

ومن هنا تظهر عناية التشريع النبوي بمراعاة أحوال المرأة في أثناء طرود هذه التغيرات والتطورات، وذلك من خلال ما شرعه من أحكام وآداب خاصة بالمرأة، سواء في نصوص عامة أم نصوص خاصة، و يمكن بيان ذلك، على النحو الآتي:

#### أولاً: النصوص العامة:

ورد من النصوص العامة في التشريع النبوي ما يدل دلالة واضحة على الاهتمام بالمرأة والعناية بحقوقها المادية والمعنوية، منها:

1- مارواه أبو هريرة- رضي الله عنه- مرفوعاً: "أني أُخْرِجُ<sup>(94)</sup> عليكم حق الضعيفين: اليتيم والمرأة".<sup>(95)</sup>

المزاج، (Dysthynic Disorde)، حيث تصاب المرأة بدرجات مختلفة من اكتئاب ما بعد الولادة (postpartum Depression)، وتحدث في حوالي 50% من النساء وتستمر عدة أيام، وتتميز هذه المرحلة بحالة من الكآبة وسرعة البكاء، والشعور بالتعب والقلق، والرغبة في الاعتماد على الآخرين، فتعيش بعلاقة مضطربة مع الزوج وأسرتها، ويضطرب مزاجها بسبب التغيرات الهرمونية السريعة التي تعمل على انخفاض سريع لمستوى الاستروجين والبروجيسترون؛ مما يخل بالتوازن البيولوجي في بعض الأوقات وتستمر هذه الحالة أيام متعددة، وبسبب زيادة المسؤوليات التي تتطلبها أمومتها الجديدة أيضاً، فينشئ عن ذلك عدم استقرارها، وعدم قدرتها على التركيز، وكثيراً ما يصاحب هذه الأعراض تشوش في الوعي.<sup>(90)</sup>

### ثانياً: زهان ما بعد الولادة، (Pooostpartum Psychosis)

وهذه الحالة تحدث في (1-2) من كل ألف ولادة، وتكمن الخطورة في أن (5%) من المريضات يقمن بالانتحار، في أن (4%) يقمن بقتل أطفالهن، وتحدث هذه الحالة بكثرة في ولادة الطفل الأول، ويعتقد أن هذا الاضطراب يحدث نتيجة لعوامل كثيرة، أهمها:

- ضغط عملية الولادة وصعوبتها، والتغيرات السريعة الهرمونية، أو العوامل النفسية والاجتماعية، كأن تعيش المرأة في علاقة مضطربة مع الزوج وأهله، أو حصول بعض

تصرف في عملية التوليد وما يلزمها من أدوية، وأجور أطباء وقابلات<sup>(101)</sup>.

2- خفف عنها من العبادات؛ فأسقط عنها الصلاة والصيام، والطواف بالبيت الحرام، والمعاشرة الزوجية، كما في زمن الحيض، باعتبار أن حكم النفساء تابع لحكم الحائض. إلا أن مدة التخفيف عنها تدوم أربعين يومًا، وهذا بإجماع العلماء، وهو يتفق مع ما تقوله الدراسات الطبية الحديثة.<sup>(102)</sup>

وأصله ما جاء من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: "كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله - صلى الله عليه و سلم - أربعين يومًا".<sup>(103)</sup>

3- أوجب على الزوج القرب من زوجته في مثل الحال والمبيت معها، فلم يسقط عنه حق المبيت معها ولو في هذا الحال الذي منع فيه عن مباشرتها بوطء وجماع، وكل هذا يلاحظ فيه مراعاة الحفاظ على مشاعر المرأة النفسية والعاطفية.<sup>(104)</sup>

بل إن الأمر ليذهب إلى ما هو أبعد من ذلك، فقد جعلها التشريع النبوي بمنزلة الشهيد في سبيل الله في حال موتها على تلك الحالة، فقد روى جابر بن عتيك - رضي الله عنه - من حديث طويل عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله: ...، والمرأة تموت بجمع شهيد".<sup>(105)</sup> قال ابن بطال: "وأما المرأة تموت بجمع، ففيه قولان:

فالمرأة قد تشعر بالضعف، وتعاني من النظرة القاصرة تجاهها في كثير من الأحوال؛ ولذا لا بد من تعزيز شعورها بالقوة والكرامة التي هي حق لها وليس منة ولا تفضلا.<sup>(96)</sup>

2- ما روته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وألطفهم بأهله".<sup>(97)</sup>

وقد ربط هذا الحديث الإحسان للمرأة بالإيمان، فاللطف بالمرأة وإكرامها ليس مجرد كمال خلقي، أو بابًا من أبواب الأدب المستحسن، بل مرتبط بكمال الإيمان.<sup>(98)</sup>

3- ما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: "... واستوصوا بالنساء خيرًا".<sup>(99)</sup>

وقد جاءت هذه الوصية النبوية الموجزة الجامعة منهجًا في رعاية حقوقها والإحسان إليها، وأوصى بتقوى الله في التعامل معها، والتقوى كلمة جامعة لخير الدنيا والآخرة وهي من أعظم ما يدفع إلى تكريمها، وحسن رعايتها بقوله - عليه الصلاة والسلام -: "... فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله...".<sup>(100)</sup>

#### ثانيًا: النصوص الخاصة:

جاء التشريع النبوي بنصوص خاصة راعى فيها حال المرأة في مدة الولادة والنفساء، منها:

1- إيجاب النفقة والسكنى على الرجل لزوجته في هذه المدة، سواء كانت نفقة معيشة أم النفقة التي

للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: "أحسننت  
تركها حتى تماثل." (110).

وغير ذلك من الروايات والآثار التي وردت  
بخصوص رعاية المرأة النفساء.

**المبحث الرابع: آثار الإرضاع على البناء  
النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في  
معالجتها.**

**المطلب الأول: مفهوم الإرضاع والحكمة  
الفطرية في اختصاص الأم بالإرضاع:  
الفرع الأول: تعريف الرضاعة في اللغة  
والاصطلاح:**

**أولاً: تعريف الرضاعة لغةً:**

1- الرء - والضاد - والعين - أصل واحد، وهو  
شرب اللبن من الضرع أو الثدي، يقال: امرأة  
مرضع إذا كان لها ولد ترضعه، ونقول: رضع  
يرضع على وزن فعل يفعل، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ  
تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴿٥﴾

﴿الحج:2﴾. (111)

2- وعرفت الرضاعة بأنها من رضع الصبي  
رضاعاً ورضاعة أي: مص الثدي وشرب حتى  
ارتوى وامتألت بطنه. (112)

**ثانياً: تعريف الرضاعة اصطلاحاً:**

تعددت تعريفات الرضاعة عند العلماء، منها:

1- عُرف الرضاعة بأنه: "مص الرضيع من ثدي  
الآدمية في مدة الرضاعة". (113)

أحدهما: المرأة تموت من الولادة وولدها في  
بطنها قد تم خلقه. وقيل: إذا ماتت من النفاس فهو  
شهيد، سواء أَلقت ولدها وماتت أم ماتت وهو في  
بطنها. الثاني: هي المرأة تموت عذراء قبل أن  
تحيض ويمسها الرجال، والأول أشهر في  
اللغة. (106). ووافقته النووي بقوله: أنه  
الصحيح. (107).

ومما يدل على اهتمام التشريع النبوي بالمرأة  
النفساء ما ورد في بعض الروايات من إرشادها  
ونذبتها إلى طعام بعينه، كالرطب والتمر لما فيه  
من الفوائد الصحية البدنية والنفسية، منها:

1- ما روي عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً:  
"أطعموا نساءكم الرطب، فإن لم يكن رطب  
فالتمر،..." (108).

2- ما رواه عبد بن حميد من طريق شقيق بن  
سلمة، قال: "لو علم الله أن شيئاً للنفساء خير من  
الرطب لأمر به." ومن طريق عروة بن ميون،  
قال: "ليس للنفساء خير من الرطب أو التمر."  
ومن طريق الربيع بن خثيم، قال: "ليس للنفساء  
مثل الرطب، ولا للمريض مثل العسل". (109).

بل إن التشريع النبوي قد أجّل عنها العقوبات  
الحدية والقصاص، - كما مر معنا - في زمن  
نفاسها حتى لا يصيبها الضرر والتلف، وحفظاً  
لحق طفلها فيما كانت عقوبته تصل إلى القتل،  
فقد جاء عن علي - رضي الله عنه -، أنه قال:  
إن جارية لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
زنت، فأمرني أن أجدها فإذا هي حديثة عهد  
بنفاس، فخشيت إن جلدتها أن أقتلها، فذكرت ذلك

الشديد إثر الولادة، ويقيها من الجلطات. كما يعد الأوكستوسين "OXYTOCIN" من الهرمونات التي تحسن الحالة النفسية والمزاجية للأم، ويساعدها على التخلص من القلق والتوتر. (116)

3- تقلل الرضاعة من الإصابة بسرطان الثدي، ويساعد المرأة على المباشرة بين الولادات المتكررة المتعبة. (117)

4- الرضاعة الطبيعية تتطلب استهلاك سعرات حرارية يوميًا، وهذا يساهم في استعادة الأم لرشاقتها بعد الولادة، ويحافظ على وزنها، ويبعدها عن السمنة والبدانة. (118)

**الفرع الثاني: فوائد الرضاعة الطبيعية النفسية والجسدية للطفل.**

1- أن لبن الأم غذاء طبيعي متكامل خلقة، إذ يحتوي على عناصر غذائية رئيسية، كالبروتينات، والنشويات، والدهون، والمعادن التي يحتاجها جسم الطفل في الأشهر الأولى من ولادته، ففي الأيام الثلاثة الأولى يفرز الثدي سائل خفيف أصفر يحتوي على كميات مركزة من البروتينات المهضومة، والمواد المحتوية على مضادات الجراثيم والميكروبات، وهو غني بالدهن والأملاح. (119)

ويحوي لبن الأم على كمية كبيرة من البروتين والسكر المناسب للطفل ومراحل نموه، حيث تعمل كل هذه على تقوية مناعة الطفل. (120)

2- "أثبتت الدراسات الحديثة أن الأطفال الذين يرضعون من أمهاتهم يكونون أكثر نضجًا واستقرارًا

2- وعرف بأنه: وصول لبن آدمية إلى جوف طفل لم يزد سنه على حولين أربعة وعشرين شهرًا. (114)

ومما سبق يتبين: أن الرضاعة هي عملية إطعام الطفل بالحليب مباشرة من ثديي الأم خلال عامين كحد مكتمل للإرضاع بموجب التحديد القرآني وقد يزيد أو ينقص عن ذلك.

**المطلب الثاني: الحكم الفطرية في اختصاص الأم بالإرضاع:**

**الفرع الأول: فوائد الإرضاع النفسية والجسدية على الأم المرضع:**

كشفت الدراسات الحديثة أن إرضاع الأم لطفلها بطريقة الرضاع الطبيعي يعود عليها بكثير من الفوائد الجسمية والنفسية، أهمها:

1- الارتباط النفسي والعاطفي بين الأم وطفلها في أثناء الرضاعة؛ إذ يُعد من أهم عوامل الاستقرار النفسي للأم والطفل؛ لأنها تشعر أنها تعطي أفضل ما لديها، فهي تعيش لتعطي، وهذا ما يسعدها ويشعرها بالرضا، وعملية الإرضاع نوع من أنواع العطاء الذي يُشعر الأم بلذة العطاء. (115)

2- يساعد على عودة الرحم إلى حالتها الطبيعية؛ لأن امتصاص الثدي يجعل الغدة النخامية تفرز هرمون الأوكستوسين "OXYTOCIN"، والذي يؤدي إلى انقباض الرحم وعودتها إلى حالتها الطبيعية، ولولا هذا الهرمون لأصيب الرحم بالإنانتان "Sepsis" والالتهابات المتكررة، كما يقي الأم من حمى النفاس الخطيرة، ويمنع النزف

ما جاء في القرآن الكريم في هذا الشأن، وأضاف إليه أحكاماً أخرى، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: النصوص القرآنية المتعلقة بأحكام المرضع وحقوقها:  
ورد في القرآن الكريم ذكر هذه المسألة في موضعين، وهي:

الموضع الأول: في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾ [البقرة: 233]، ووجه الدلالة في الآية: أن التشريع القرآني قد فرض على الزوج لزوجته المرضع - مطلقاً وغير مطلقاً - النفقة الكافية التي تكفل لها الغذاء المناسب لحالها وحال طفلها بما جرى عليه العرف في عادة أمثالها و في بلدها. (125)

الموضع الثاني: في قوله تعالى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُّوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمِرُوا بِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ مِنْ حَقٍّ عَلَيْهِنَّ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطلاق: 6].

قال الإمام الرازي: " وفيه دليل على أن حق الرضاع والنفقة على الأزواج في حق الأولاد، وأن حق الحضانة والإمساك والكفالة على الزوجات". (126).

وهذا التشريع وإن كان أصله قرآنياً إلا أن الخطاب في تنفيذه موجه إلى الرسول عليه الصلاة

من الناحية النفسية من الأطفال الذين يرضعون من الزجاجة". (121)

3- الرضاعة الطبيعية تساعد على كمال النمو البدني والتطور النفسي العاطفي للطفل؛ لأن لبن الأم يعمق العلاقة العاطفية الحميمة بين الأم وطفلها، فتشعر بأنه قطعة من كيانه الجسدي والنفسي. (122)

4- تكثر لدى الأطفال الذين يرضعون رضاعة صناعية وفيئات مفاجئة، مثل "COTDEATH" (موت المهاد)، بحسب تقارير هيئة الصحة العالمية لعام 1980م - كما أثبتت الدراسات أن نمو الطفل جسدياً ونفسياً بالرضاعة الطبيعية يكون أسرع وأكمل من طفل الرضعة الصناعية، بينما تكثر الأمراض والعلل النفسية لدى أطفال الرضاعة الصناعية، ويتعرضون إلى أمراض الحساسية الجلدية، والربو وحساسية الجهاز الهضمي، والنزلات المعوية المتكررة. (123)

5- الرضاعة الطبيعية تساعد على نمو الأجهزة والأنسجة في جسم الطفل، كون لبن الأم يحتوي على كثير من الفيتامينات التي تقوي جسمه وتلبي احتياجاته دون عناء، وتحمي الطفل من السممة والأمراض المعدية والحساسية المفرطة، وتكسبه مناعة طبيعية ضد كثير من الأمراض. (124)

**المطلب الثالث: دور السنة النبوية في معالجة البناء النفسي للمرأة في مدة الإرضاع.**

تعد أحكام الرضاعة وحقوق المرضع من أهم الأحكام التي عالجهما التشريع النبوي، فقد أكد وقرر

والسلام، كما في مطلع سورة الطلاق، وبالتالي فإن أحكامه التفصيلية راجعه إلى اجتهاده التشريعي، قال محمد عزت دروزة: "وتوجيه الخطاب في أول

السورة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ينطوي على تقرير ما ارشدت إليه الآيات في السورة، وأنه المسؤول عن تنفيذه والولاية من بعده." (127)

ثانياً: النصوص النبوية المتعلقة بأحكام المرضع وحقوقها:

ورد في السنة النبوية كثير من النصوص التي تبين مدى مراعاة التشريع النبوي لحقوق الأم المرضع، سواء كانت حقوقاً مادية أم معنوية، ويمكن بيان ذلك على النحو الآتي:

1- أنه جعل حضانة الطفل من حقوق الأم المرضع في حال طلاقها من زوجها، وأوجب على والد الطفل النفقة والأجر، فقد جاء عن عبدالله بن عمرو أن أمراًه قالت: يا رسول الله أن ابني هذا كان بطني له وعاء، وحجري له حواء، وثدي له سقاء، وإن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه مني، فقال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أنت أحق به مالم تنكحي". (128)

والحكمة في هذا التشريع النبوي الحكيم، هو أن حنان الأم وشفقتها على الطفل يفوق حنان الأب وشفقته، كما أنه مصدر طمأنينة واستقرار نفسي للأم؛ لتعلقها بطفلها، فقد كان عليه الصلاة والسلام يقدر تلك المشاعر حتى في أثناء الصلاة، فقد جاء عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إني لأدخل

الصلاة أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي، فأخفف من شدة وجد أمه به". (129)

2- أنه نهى عن التفريق بين الأم وطفلها أو حرمان أحدهما من الآخر تحت أي مبرر أو حيلة، بل حرم ذلك وحذر منه أشد الحذر، ففي حديث عبادة بن الصامت، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يفرق بين الوالدة وولدها. فقييل إلى متى؟ قال: حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية". (130)

وهذا التشريع لا يقتصر على مراعاة حق الأمهات من الحرائر، بل يشمل حق الأمهات من الإماء كذلك، فالنهي عن التفريق بين الأم وطفلها حكم مطلق، فقد جاء عن علي - رضي الله عنه - ، أنه فرق بين جارية وولدها: "فنهاه النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك وردّ البيع" (131).

3- أن التشريع النبوي أجّل عنها إستيفاء العقوبات الحديثة والقصاص في حال كونها مرضع حتى تكمل إرضاع طفلها وكفالتها، فقد جاء عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "المرأة إذا قتلت عمداً لا تقتل حتى تضع ما في بطنها إن كانت حاملاً، وحتى يكفل ولدها، وإن زنت لم ترحم حتى تضع ما في بطنها، وحتى يكفل ولدها". (132).

بل جعلها التشريع النبوي بمنزلة الشهيد في سبيل الله في الأجر، فقد جاء عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: "إن للمرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالتها من الأجر

كالتوتر، والقلق، والاكتئاب النفسي، وما يصاحبه من الشعور بالخوف وعدم الاتزان والثقة بالنفس، وغيرها من الأعراض التي قد تظهر على سلوكياتها وتصرفاتها في أثناء طرود هذه العوارض البيولوجية.

4- أن السنة النبوية قد عملت على حماية البناء النفسي للمرأة في أثناء طرود هذه العوارض، وذلك بما شرّعت من أحكام وآداب تتعلق بالمرأة، سواء فيما يتعلق بالحقوق المادية والمعيشية، أم الحقوق المعنوية والعاطفية؛ حيث وضع عنها بعض الأعمال التعبدية، كالصلاة والصيام، في أثناء الحيض، والنفساء، كما وضع عنها الصيام أثناء الحمل، كما أحرّ عنها إستيفاء العقوبات الحدية والقصاص إلى حين ذهاب المشقة وانعدام الخطر، كما اختصها بالحضانة، وأوجب على الزوج النفقة والسكنى، والمعاشرة بالمعروف وحسن المعاملة، مع ما كتب لها من الأجر والثواب، وكل ذلك ليس إلا حماية لبنائها النفسي ومراعاة لمشاعرها الإنسانية.

5- أن السنة النبوية بما شرّعته من أحكام وآداب تتعلق بالمرأة في أثناء طرود هذه العوارض البيولوجية بهدف حماية وتعزيز بنائها النفسي هو ما قرّرت وأكده العلوم الطبية، والدراسات النفسية الحديثة.

وهذا بدوره يفنّد كل تلك الأفكار المغلوطة والشبه المسومة التي تتهم الإسلام بعدم اعتناؤه بحقوق المرأة، المادية أو النفسية، أو العاطفية.

كالمتمشخظ في سبيل الله، فإن هلكت فلها أجر شهيد" (133).

## الخاتمة والتوصيات:

### الخاتمة:

بعد اتمام هذه الدراسة، التي جاءت تحت عنوان: (آثار العوارض البيولوجية على البناء النفسي للمرأة ودور السنة النبوية في معالجتها)، يمكن القول بأن الدراسة قد خلصت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1- أن العوارض البيولوجية يقصد بها: التغيرات الفطرية التي تطرأ على المرأة في أثناء دورتها الحياتية، كالحيض، والحمل، والولادة، والإرضاع، وما يصاحبها من آثار جسدية ونفسية.

2- أن هذه العوارض البيولوجية أمور قدرية كتبها الله على المرأة في أصل خلقتها لتكون سبباً في المحافظة على بقاء النوع الإنساني وتكاثر أفرادها؛ لتحقيق المقصد الأعظم من الخلق، وهو استخلاف الإنسان لتعمير الكون بالعبودية والطاعة؛ وبالتالي فليست جزاء أو عقوبة على ذنب ارتكبه حواء وتزيينها لآدم الأكل من الشجرة التي نهى عنها، وأنها صارت عقوبة لها ولكل أنثى من بناتها حتى يرث الله الأرض ومن عليها، كما تزعمه كثير من الروايات التي تسللت إلى ترثنا الفكري عن طريق الإسرائيليات.

3- أن لهذه العوارض آثاراً سلبية على المرأة وبنائها النفسي، حيث تصاب المرأة في أثناء طرودها بشيء من الاضطرابات النفسية والعصبية؛ التي قد تخرجها عن طبيعتها المعتادة،

**التوصيات:**

- (5) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري، (289/1)، والمعجم الوسيط، أحمد الزيات وآخرون (594/2).
- (6) ينظر: التقرير والتحبير (172/2)، وكشف الاسرار عن أصول اليزدي (162/4).
- (7) ينظر: قاموس ومعجم المعاني متعددة اللغات والمجالات، مادة (بيولوجيا)، برابط: <https://www.almaany.com>، وموسوعة المعرفة مادة: (بيولوجيا)، برابط: <https://mowso3a.com/post/130000>.
- (8) ينظر: قاموس ومعجم المعاني، وموسوعة المعرفة، المرجعين السابقين.
- (9) ينظر: الكليات، الكفوي، (ص: 241)، والمعجم الوسيط، أحمد الزيات، وآخرون (ص: 72).
- (10) التوقيف على مهمة التعاريف، محمد المناوي، (ص: 84).
- (11) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، (208/5).
- (12) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري، (984/3) والقاموس المحيط، فيروز آبادي، (745/1).
- (13) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، الزمخشري، (44/2).
- (14) رواة مسلم في صحيحه، (635/2)، رقم الحديث 921.
- (15) ينظر: شرح النووي على مسلم كتاب الجنائز، (224/6).
- (16) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر الجوهري، (984/3)، وينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل الشيرازي، (146/1)، والبحر المحيط في التفسير، أبو حيان، (526/2).
- (17) رواة البخاري في صحيحه، (12/1)، رقم الحديث 13.

- 1- إجراء المزيد من الدراسات عن السنة النبوي لاكتشاف الحلول النبوية في معالجة المشاكل النفسية للمرأة المعاصرة، وطرق التعامل معها، وآلية الحد منها.
- 2- الدعوة إلى ترجمة العلوم النفسية والاجتماعية الأجنبية، وأسلمتها وتأصيلها وفقاً لمقتضيات الشرع الإسلامي ونفض غبار النظرة المادية عنها.
- 3- تبصير المرأة بحقوقها التي كفلتها لها الشريعة الإسلامية في جميع نواحي حياتها، وتنمية قدراتها المعرفية والثقافية بما يجعلها قادرة على الدفاع عن دينها، ودحض الشبهات التي أُثيرت حولها والرد عليها.
- 4- مناصحة الغالين والجافين في حقوق المرأة، وبيان الموقف الصحيح منها من خلال مؤتمرات حوارية تُعقد بين الطرفين بهدف تصحيح الفكر وتقريب وجهات النظر بين الطرفين.

**الهوامش:**

- (1) رواه أبو داود في سننه، (61/1)، باب في الرجل يجد البلة في منامه، رقم الحديث 236، وصححه الألباني في صحيح الجامع، (461/1)، برقم 2333.
- (2) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، (53/1)، ومعجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن عبد المنعم (57/1)، وينظر: المعجم الوسيط، أحمد الزيات وآخرون (ص: 5).
- (3) ينظر: التعريفات، للجرجاني، (ص: 9).
- (4) ينظر: خصائص الأوثنة، محمد سلامة جبر، (ص: 53).

- (18) النفس الإنسانية في سويتها وانحرافها بين القرآن الكريم وعلم النفس الحديث، أحمد جمعه شنب، (ص:27)، والتأصيل الإسلامي للدراسات النفسية، محمد عز الدين توفيق، (ص:64).
- (19) ينظر: كتاب أحياء علوم الدين لأبو حامد الغزالي، باب معنى النفس والروح والقلب والعقل (4/3).
- (20) ينظر: مفاتيح الغيب، للفخر الرازي، (278/20).
- (21) أصول علم النفس الحديث، فرج عبد القادر طه، (ص:25).
- (22) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (156/1).
- (23) ينظر: سيكولوجية المرأة، هناء يحيى أبو شهبة، (ص:11).
- (24) ينظر: مقاييس اللغة، (3/60-61)، ولسان العرب، ابن منظور (13/225).
- (25) رواه مسلم في صحيحه، (4/2054)، رقم 2669.
- (26) ينظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، (ص:47) ومكانة السنة في التشريع الإسلامي، محمد السلفي، (ص:17).
- (27) ينظر: التعريفات، للرجزاني (ص:94)، وأنيس الفقهاء، للقونوي (ص:13)، والقاموس الفقهي، لسعدي أبو حبيب (ص:107).
- (28) ينظر: شرح حدود ابن عرفة، (ص:40)، والمعجم الوسيط، للزيات وآخرين (ص:212)، ومعجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيبي (ص:189).
- (29) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد على البار، (ص:52).
- (30) ينظر: المرجع نفسه والصفحة.
- (31) موسوعة الإعجاز العلمي، يوسف الحاج أحمد، (ص:198-199).
- (32) ينظر: سن اليأس عند النساء أحكام وخصائص، أحمد عبد الجبار الشعبي، (ص:293)، والموسوعة النفسية الجنسية، عبد المنعم الحنفي، (ص:364-375).
- (33) ينظر: قناة ويب طب، "web Teb" فوائد الدورة الشهرية لصحة وجسم المرأة، بتاريخ 2019/3/30، رابط القناة <https://www0webteb.com/articles>.
- (34) ينظر: عمل المرأة في الميزان، محمد البار، (ص:56)، والقلق وعلاقته ببعض المتغيرات لدى كل من المرأة العاملة وغير العاملة، حنان المالكي، (ص:42)، خلق الإنسان بين القرآن والطب، البار، (ص:103).
- (35) ويمكن التخفيف من هذه الآثار بممارسة ألعاب رياضية خاصة أو باستعمال فيتامين (هـ)، وفيتامين (أ). ينظر: المرأة في سن الإخصاب، رويحه، (ص:159-161).
- (36) ينظر: دليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:143-145)، والموسوعة النفسية الجنسية، الحنفي، (ص:445).
- (37) دليلك إلى المرأة، (146-147)، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، محمد البار، (ص:89).
- (38) رواه البخاري في صحيحه، (3/35)، باب الحائض تترك الصوم والصلاة، رقم الحديث 1951.
- (39) ينظر: عمل المرأة في الميزان، محمد البار، (ص:56) ودليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:147).
- (40) ينظر: أثر العوامل النفسية والضغط الاجتماعي على احتمال إصابة السعوديات بالاضطرابات السيكوسوماتية، إيمان عبد اللطيف بنجابي، (ص:2)، وسيكولوجية المرأة، زكريا إبراهيم، (ص:153).
- (41) ينظر: عمل المرأة في الميزان، محمد البار، (ص:56)، ودليلك إلى المرأة، الطرشة، (ص:147).
- (42) ينظر: الصحة النفسية للمرأة، محمد المهدي، (ص:97 - 98).

(54) ينظر: دليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:200) .  
 (55) العرق: هو العظم باللحم، وتعرقت العرق: أخذت اللحم بأسنانك. ينظر: شرح السنة: للبغوي، (134/2) .  
 (56) رواه البخاري في صحيحه، (82/1)، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، رقم الحديث 295-297) .  
 (57) رواه مسلم في صحيحه، (243/1)، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، رقم الحديث 294 .  
 (58) فتح الباري، ابن حجر، (355/9)، باب إذا طلقت الحائض تعدت بذلك الطلاق .  
 (59) رواه البخاري في صحيحه، (52/7)، كتاب الطلاق، باب قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ [الطلاق:1] رقم الحديث 5251 .  
 (59) فتح الباري، ابن حجر، (350/9) .  
 (60) ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، (3599/6)، والمفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، لعبد الكريم زيدان، (419/7)، الطلاق في الحيض حكمه وأثره، ربيع أحمد، تاريخ 2014/8/30، شبكة الألوكة، برابط <https://www.alukah.net>  
 (61) ينظر: الصحاح، الجوهري، (1676/4)، مقاييس اللغة، ابن فارس، (106/2) . ولسان العرب، ابن منظور، (177/11)، وتاج العروس، للزبيدي، (341/28) .  
 (62) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، (ص:987)، المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة المرسي، (368/3) .  
 (63) ينظر: الموسوعة النفسية الجنسية، الحنفي، (ص:240-249)، والصحة النفسية للمرأة، المهدي، (ص:42) .  
 (64) رواه البخاري في صحيحه، (6/7)، باب إلى من ينكح، وأي النساء خير ...، رقم الحديث 5082 .

(43) ينظر: الصحة النفسية للمرأة والأم، عدنان السبيعي، (6/32) .  
 (44) مفردات القرآن، للراغب الأصفهاني، (72/1)، وفي ظلال القرآن، سيد قطب، (241/1)، والتفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم الخطيب، (252/1)، وجامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، (4/374) .  
 (45) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد علي البار، (ص:102-105)، والحيض والنفاس والحمل بين الفقه والقانون، محمد سليمان الأشقر، (ص:98) .  
 (46) الحيض والنفاس والاستحاضة بين الشريعة والطب، عبله جواد الهرش، (ص:54)، وينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد علي البار، (ص:102-105) .  
 (47) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، (730/2)، وتفسير الشعراوي (2/966) .  
 (48) ينظر: الإجماع، ابن المنذر، (ص:42)، شرح صحيح مسلم، (26/4)، وفتح الباري، لابن رجب، (502/1) .  
 (49) حُرُورِيه، نسبة إلى حروراء، وهي قرية بقرب الكوفة كان أول اجتماع الخوارج بها فأنسوا إليها، والحروريين هم طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف إجماع المسلمين، واستفهام عائشة - رضي الله عنها - استفهام إنكار عليهم ، ينظر: شرح النووي على مسلم، (26/4) .  
 (50) رواه مسلم في صحيحه، (265/1)، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، رقم الحديث 335 .  
 (51) ينظر: حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، نوال العيد، (ص:148) .  
 (52) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد البار، (ص:100) ودليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:199) .  
 (53) رواه مسلم في صحيحه، باب اصنعوا كل شيء إلا النكاح، (246/1)، رقم 302 .

- (76) رواه الترمذي في سننه (85/3)، رقم 715، و أبو داود في سننه (317/2)، رقم 2408، وابن ماجه في سننه (533/1)، رقم 1667.
- (77) ينظر: بدائع الصنائع (105/1)، حاشية الدسوقي (358/1)، مغني المحتاج (351/1)، المغني، (2/108).
- (78) ينظر: الهداية شرح البداية (2/344)، والمدونة (4/514)، والحاوي الكبير (12/115)، المغني (8/342).
- (79) أخرجه ابن ماجه في سننه (2/898)، رقم 2694. ضعفه الالباني في تعليقه على سنن ابن ماجه نفس الكتاب.
- (80) ينظر: أحكام القرآن: للجصاص (5/355)، أحكام القرآن: لأبن العربي (4/287)، أحكام القرآن: للكيالهراسي (4/423).
- (81) رواه البخاري في صحيحه، (2/120)، باب موعظة المحدث عند القبر وعود أصحابه حوله، رقم الحديث 1362.
- (82) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، (3/985)، ومعجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (5/460)، ولسان العرب، ابن منظور، (6/238).
- (83) ينظر: المجموع، للنووي، (2/524) والقاموس الفقهي، (ص:357)، ومعجم لغة الفقهاء، (ص:483).
- (84) ينظر: الموسوعة النفسية الجنسية، للحنفي، (ص:284-285).
- (85) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي، (1/436)، وينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (1/204)، والمغني، ابن قدامه، (1/392).
- (86) ينظر: دليلك إلى المرأة، للطرشة (ص:220)، الموسوعة النفسية الجنسية، للحنفي (ص:284-291).
- (87) ينظر: مع الطب في القرآن الكريم، عبد الحميد دياب، وأحمد قرقوز (ص:95).
- (65) ينظر: فوائد الحمل والولادة للمرأة، شبكة فلسطين للأنباء، مقالة كتبت بتاريخ 2022/2/5، برابط <https://www.shfanews.net>
- (66) ينظر: الصحة النفسية للمرأة، محمد عبد الفتاح المهدي، (ص:46-48)، عمل المرأة في الميزان، محمد على البار، (ص:58-59).
- (67) ينظر: المرأة في سن الإخصاب، أمين رويحه، (ص:88).
- (68) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد على البار، (ص:449)، ودليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:164).
- (69) ينظر: عمل المرأة في الميزان، محمد على البار، (ص:58-59).
- (70) ينظر: الموسوعة النفسية الجنسية، للحنفي، (ص:229 - 237).
- (71) رواه البخاري في صحيحه، (8/14)، باب كيف يكون الرجل في أهله، رقم الحديث 6039.
- (72) رواه أحمد في مسنده، (41/390)، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنه، رقم الحديث 24903، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، (2/886)، رقم 4937.
- (73) رواه ابن حبان في صحيحه، (14/351)، باب ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم يغض عن أسمعه ما كره، برقم 6440، صححه الألباني في تعليقه على صحيح ابن حبان، (8/199)، برقم 5647.
- (74) ينظر: لوحات نبوية، زوايا جديدة لقصص السيرة، عبد الوهاب بن ناصر الطريبي (ص:35-36).
- (75) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع لابن المنذر (1/230)، المغني لابن قدامه (3/149).

- (88) ينظر: عمل المرأة في الميزان، محمد على البار، (ص:61).
- (89) ينظر: النفاس الفترة المهمة في دورة الحمل والولادة، أسماء عبد السلام، (ص:61).
- (90) ينظر الصحة النفسية للمرأة، محمد المهدي، (ص:121-124).
- (91) ينظر: الموسوعة النفسية الجنسية، الحنفي، (ص:27) والصحة النفسية للمرأة، محمد عبدة الفتاح المهدي، (ص:122-124).
- (92) ينظر: دليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، (ص:173-220).
- (93) ينظر: الصحة النفسية للمرأة، محمد المهدي، (ص:34).
- (94) "أخرج"، من التحريج، بمعنى التضييق، أي: أضيقة وأحرمه على من ظلمهما حقهما.
- (95) رواه أحمد في مسنده، (416/15)، رقم 9666، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، (12/3) برقم 1015.
- (96) ينظر: التربية النبوية، محمد الدويش، (ص:761).
- (97) رواه الترمذي في سننه، (9/5)، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته، رقم الحديث 2612، وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح، (973/2)، برقم 3263.
- (98) ينظر: التربية النبوية، محمد الدويش، (ص:757)، والخصائص النفسية للمرأة في القرآن الكريم، هند أمين المحيسن، (ص:179).
- (99) رواه البخاري في صحيحه، 26/7، رقم (5185)، ومسلم في صحيحه، (1091/2)، رقم الحديث 1468.
- (100) رواه مسلم في صحيحه، (886/2)، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث 1218.
- (101) ينظر: أحكام القرآن: للجصاص (355/5)، وأحكام القرآن: لأبن العربي (287/4)، وأحكام القرآن: للكبيرة الهراسي (423/4).
- (102) ينظر: المجموع في شرح المهذب، للنووي، (524/2)، وخلق الإنسان بين القرآن والطب، البار، (ص:464).
- (103) رواه الترمذي في سننه، (256/1)، باب ماجاء في كم تمكث النساء، رقم 139، ورواه أبو داود في سننه، (83/1)، باب ماجاء في وقت النفساء، رقم 311، حسنه الألباني في الإرواء، (222/1)، برقم 201.
- (104) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي (205/3)، وفتح الباري لابن حجر (399/1).
- (105) أخرجه أبو داود في سننه (188/3)، رقم 3111، والنسائي في سننه (13/4)، رقم 1846، وابن ماجه في سننه (937/2)، برقم 2803. وهو حديث صحيح. ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي (62/13).
- (106) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطلال (44/5).
- (107) ينظر: شرح صحيح مسلم (63/13).
- (108) مسند أبي يعلى الموصلي (353/1)، برقم 455. قال ابن حجر: اسناده ضعيف. فتح الباري (566/9).
- (109) قال ابن حجر: أسانيدنا صحيحه، فتح الباري (566/9).
- (110) أخرجه مسلم في صحيحه (1330/3)، رقم 1705. والترمذي في سننه (47/4)، رقم 1441.
- (111) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (400/2).
- (112) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (125/8) والقاموس المحيط، الفيروز آباد (932 / 1).
- (113) التعريفات، للرجاني، (148 / 1)، حاشية قليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهج الطالبين، (63/4)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، (238/3).

- (114) الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، (4/126).
- (115) ينظر: الخصائص النفسية للمرأة في القرآن الكريم، هند أمين المحيسن، (ص:166).
- (116) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، (ص:472)، وعمل المرأة في الميزان، محمد على البار، (ص:63).
- (117) ينظر: علم نفس النمو، فوزية باناعمة، (ص:86) وخلق الإنسان بين القرآن والطب، البار، (ص:471-473).
- (118) ينظر: أثر الرضاعة على العلاقات الأسرية، عصام زهد، وجمال الهوبي، (ص:449-450).
- (119) ينظر: المرأة في سن الإخصاب، رويحه، (ص:142).
- (120) ينظر: حق الرضاعة للصغير، عامر إسماعيل أبو سخيل، (ص:114)، خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد على البار، (470-472)، وينظر: إعجاز القرآن الكريم في مدة الرضاعة ونوعيتها، فهمي مصطفى محمود، (ص:2).
- (121) الموسوعة النفسية الجنسية، عبد المنعم الحنفي، (ص:298).
- (122) ينظر: أثر الرضاعة على العلاقات الأسرية، عصام زهد، وجمال الهوبي، (ص:449).
- (123) ينظر: خلق الإنسان بين القرآن والطب، محمد على البار، (470-472)، وينظر: إعجاز القرآن الكريم في مدة الرضاعة ونوعيتها، فهمي مصطفى محمود، (ص:2).
- (124) ينظر: أثر الرضاعة على العلاقات الأسرية، عصام زهد، وجمال الهوبي، (ص:448).
- (125) ينظر: تفسير ابن كثير، (1/633).
- (126) تفسير الفخر الرازي (3/564).
- (127) التفسير الحديث، دروزه (8/343).
- (128) رواه أبو داود في سننه، (2/283)، رقم الحديث 2276، وحسن الألباني في الإرواء، (7/244)، برقم 2187.
- (129) أخرجه مسلم في صحيحه، (1/343)، رقم الحديث 470.
- (130) أخرجه الدارقطني في سننه (4/33)، رقم الحديث 3049، والبيهقي في سننه الكبرى (9/216)، رقم 18326.
- (131) أخرجه أبو داود في سننه (3/63)، رقم الحديث 2696.
- (132) أخرجه ابن ماجه في سننه (2/898)، رقم 2694. وضعفه الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجه نفسه.
- (133) أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (1/255)، رقم 801، والأصفهاني في حلية الأولياء (4/298). قال ابن حجر: إسناده ضعيف؛ لضعف قيس ابن الربيع. ينظر: التلخيص الحبير (2/326).

### الفهارس والمراجع:

1. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، ت/ جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط/1، عام 1403هـ - 1983م.
2. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الأفرقي (المتوفى: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط/3، عام 1414هـ.
3. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، دار الفضيلة.

4. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.
5. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، ت/ محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/1، عام، 2001م.
6. قاموس ومعجم المعاني متعددة اللغات والمجالات، مادة (بيولوجيا)، برابط، <https://www.almaany.com>
7. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (ت/ 978هـ)، تح/ يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، عام 1424هـ-2004م.
8. موسوعة المعرفة مادة: (بيولوجيا)، <https://mowso3a.com/post/13000>
9. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق - سورية، ط/2، عام، 1408 هـ = 1988 م.
10. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت/ 817هـ).
11. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط/4، لعام 1407 هـ - 1987 م.
12. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت/ 395هـ)، تح/ عبد السلام هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399 هـ - 1979م.
13. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعي - حامد صادق قنبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط/2، لعام، 1408 هـ - 1988 م.
14. الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو، الزمخشري، (ت: 538هـ)، تح/ علي البجاوي - محمد أبو الفضل، دار المعرفة - لبنان، ط/2.
15. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت/ 538هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/1، لعام 1419 هـ - 1998 م.
16. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت/ 1031هـ)، عالم

- الكتب - القاهرة، ص/1، عام 1410هـ -  
1990م.
17. الكليات معجم في المصطلحات والفرق  
اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي،  
أبو البقاء الحنفي (ت/ 1094هـ)، تح/  
عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة  
الرسالة - بيروت.
18. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن  
الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن  
عمرو الأزدي السجستاني (ت/ 275هـ)، تح/  
محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة  
العصرية، صيدا - بيروت.
19. الجامع المسند الصحيح المختصر من  
أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن  
إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح/  
محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق  
النجاة.
20. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن  
شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت/  
303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد  
المنعم شلبي، بإشراف شعيب الأرنؤوط،  
مؤسسة الرسالة - بيروت.
21. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله  
أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد  
الشييباني (المتوفى: 241هـ) ت/ شعيب
- الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د  
عبد الله بن عبد المحسن التركي.
22. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف،  
أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر  
النيسابوري (ت/ 319هـ)، تح/ أبو حماد  
صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة -  
الرياض، ط/1، عام 1405هـ - 1985م.
23. المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله  
الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن  
حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني  
النيسابوري المعروف بابن البيع (ت/  
405هـ)، تح/ مصطفى عبد القادر عطا،  
دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1411  
- 1990م.
24. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي  
بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر  
البيهقي (المتوفى: 458هـ)، حققه وراجع  
نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي  
عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه  
وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي،  
صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند،  
مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون  
مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط/1، عام  
1423 هـ - 2003 م.
25. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان،  
محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ

- بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي،  
الثبُتي (ت/ 354هـ)، تح/ شعيب الأرنؤوط،  
مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/2، عام،  
1414هـ - 1993م.
26. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل  
عن العدل إلى رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري  
النيسابوري (ت/ 261هـ)، تح/ محمد فؤاد  
عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي -  
بيروت.
27. سنن ابن ماجه، ابن ماجه - وماجة اسم  
أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد  
القزويني (ت/ 273هـ)، تح/ شعيب الأرنؤوط  
- عادل مرشد - محمد كامل قره بللي -  
عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية،  
ط/1، عام 1430 هـ - 2009 م.
28. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة  
بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى  
(ت/ 279هـ)، تح/ أحمد محمد شاكر،  
ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة  
عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى  
الباي الحلبي - مصر.
29. سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن  
عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن  
النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (ت/  
385هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه:
- شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي،  
عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة  
الرسالة، بيروت - لبنان، ط/1، عام، 1424  
هـ - 2004 م.
30. المجتبى من السنن = السنن الصغرى  
للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن  
علي الخراساني، النسائي (ت/ 303هـ)،  
تح/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات  
الإسلامية - حلب، ط/2، عام، 1406 -  
1986.
31. المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبو  
محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشي  
ويقال له: الكشي بالفتح والإعجام (ت/  
249هـ)، تح/ صبحي البديري السامرائي،  
محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة  
- القاهرة، ط/1، عام، 1408هـ - 1988م.
32. مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى  
أبو يعلى الموصلي ت/ 307 هـ، تح/ حسين  
سليم أسد، دار المأمون للتراث - جدة،  
ط/2، عام 1410 هـ - 1989 م.
33. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من  
فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر  
الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم،  
الأشقودري الألباني (ت/ 1420هـ)، مكتبة  
المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.

34. صحيح الجامع الصغير وزياداته: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت/1420هـ)، المكتب الإسلامي.
35. الإقناع في مسائل الإجماع، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت/628هـ)، تح/ حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط/1، عام، 1424 هـ - 2004 م.
36. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت/852هـ)، تح/ أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ط/1، عام، 1416هـ-1995م.
37. شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت/516هـ)، تح/ شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط/2، عام، 1403 هـ - 1983 م.
38. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
39. فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت/795هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، تح/ دار الحرمين - القاهرة، ط/1، عام، 1417 هـ - 1996 م.
40. الإجماع، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت/319هـ)، تح/ فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط/1، عام، 1425هـ/2004م.
41. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت/676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/2.
42. شرح صحيح البخاري لابن بطلال: ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت/449هـ)، تح/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط/1423، 2هـ - 2003م.
43. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني (ت/1420هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب

- الإسلامي - بيروت، ط/2، عام 1405 هـ - 1985م.
44. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت/ 855هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
45. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت/ 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط/7، عام، 1323 هـ.
46. المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت/ 676هـ)، دار الفكر.
47. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت/ 1420هـ)، دار المعارف-الرياض.
48. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت/ 430هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، عام، 1394 هـ - 1974م.
49. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت/ 840هـ)، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، تح/ دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/1، عام 1420 هـ - 1999 م.
50. المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت/ 502هـ)، تح/ صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت.
51. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي (ت/ 745هـ)، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، عام 142 هـ.
52. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت/ 538هـ)، مذيّل بحاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشف) لابن المنير الإسكندري (ت 683) وتخرّج أحاديث الكشف للإمام الزيلعي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/3، لعام 1407 هـ.

53. في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت/ 1385هـ)، دار الشروق - بيروت - القاهرة.
54. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت/ 671هـ)، تح/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط/2، عام 1384هـ - 1964 م.
55. التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب (ت/ 1390هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة.
56. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت/ 310هـ)، تح/ أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة.
57. زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت/ 1394هـ)، دار الفكر العربي.
58. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي (ت/ 1418هـ)، مطابع أخبار اليوم.
59. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت/ 774هـ)، تح/ سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط/2، عام 1420هـ - 1999م.
60. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت/ 370هـ)، تح/ عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط/1، عام 1415هـ-1994م.
61. أحكام القرآن، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت/ 504هـ)، تح/ موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت.
62. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (ت/ 543هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/3، عام 1424هـ - 2003 م.
63. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت/ 606هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/3، عام 1420هـ.
64. التفسير الحديث [مرتب حسب ترتيب النزول]، دروزة محمد عزت، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، الطبعة: 1383هـ.

65. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت/ 505هـ)، دار المعرفة - بيروت.
66. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت/ 751هـ)، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط/27، عام، 1415هـ - 1994م.
67. التقرير والتحبير: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت/ 879هـ)، دار الكتب العلمية، ط/2، عام 1403هـ - 1983م.
68. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت/ 730هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
69. التربية النبوية، محمد بن عبد الله الدويش، مركز البيان للبحوث والدراسات، ط/2.
70. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، شارع سوريا.
71. سيكولوجية المرأة، زكريا إبراهيم، مكتبة مصر.
72. النفس الإنسانية في سويتها وانحرافها بين القرآن الكريم وعلم النفس الحديث: أحمد جمعة محمد أبو شنب، معهد اللغة العربية- جامعة أم القرى.
73. التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية، البحث في النفس الإنسانية والمنظور الإسلامي، محمد عز الدين توفيق، دار السلام للنشر والتوزيع، القاهرة-مصر، ط/1 عام، 1418هـ-1998م، ط/2 عام، 1423هـ-2002م.
74. أصول علم النفس الحديث، فرج عبد القادر طه، دار أنباء، القاهرة، عام، 200م.
75. سيكولوجية المرأة: هناء يحي أبو شهبه، دار النهضة العربية - مصر.
76. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: مصطفى السباعي، دار الوراق للنشر والتوزيع.
77. مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحددين: محمد لقمان السلفي، دار الداعي للنشر والتوزيع ومركز العلامة ابن باز للدراسات الإسلامية، ط/2، عام 1420هـ-1999م.
78. دليلك إلى المرأة، عدنان الطرشة، مكتبة العبيكان-الرياض، الطبعة السادسة، عام 1431هـ-2010م.
79. خصائص الأنوثة، كتاب للمرأة كي تعرف حقيقتها وللرجل كي يفسر سلوكها، محمد

87. القلق وعلاقته ببعض المتغيرات لدى كل من المرأة العاملة في التعليم وغير العاملة، حنان عبد الرحيم المالكي، جامعة أم القرى مكة المكرمة.
88. المرأة في سن الإخصاب وسن اليأس، أمين رويحه، دار القلم - بيروت - لبنان.
89. المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، عبد المجيد الزندانى، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان.
90. الصحة النفسية للمرأة، محمد عبد الفتاح المهدي، دار اليقين للنشر والتوزيع - مصر - المنصوره.
91. الحيض والنفاس والحمل بين الفقه والقانون، محمد سليمان الأشقر، الناشر: دار النفائس - عمان - الأردن، ط/1، عام 1413هـ - 1993م.
92. الحيض والنفاس والاستحاضة بين الشريعة والطب، عبلة جواد الهرش، تقديم مأمون شقفه، دار القلم للنشر والتوزيع - دبي - الامارات، ط/1، عام 1426هـ - 2005م.
93. الصحة النفسية للمرأة والأم، عدنان السبيعي، دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان.
94. حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية: نوال بنت عبد العزيز العيد 1427هـ، دار الحضارة للنشر والتوزيع - الرياض، ط/1، لعام 1433هـ - 2012م.
- سلامة جبر، دارالسلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر.
80. المرأة في الإسلام، بنتا، وزوجة، وأماً، ليلي حسن سعد الدين، الجامعة الأردنية - مركز اللغات، دار الفكر للنشر والتوزيع.
81. البناء النفسي في ضوء السنة النبوية وأبعادها الحضارية، عبد الله محمد الجيوسي، بحث محكم، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر.
82. موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية، يوسف الحاج أحمد، مكتبة ابن حجر للطباعة والنشر، بدمشق، ط/2.
83. موسوعة المرأة الصحية، الأمراض، الأسباب، الوقاية والعلاج بالوصفات والبدائل الطبيعية موسى الخطيب، دار المعارف كورنيش النيل - القاهرة، عام، 2006 م.
84. خلق الإنسان بين الطب والقرآن، محمد على البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع.
85. الموسوعة النفسية الجنسية، عبد المنعم الحنفي، مكتبة مدبولي، له أربع طبعات، الطبعة الرابعة، عام، 2002م.
86. فوائد الدورة الشهرية لصحة وجسم المرأة، بتاريخ، قناة ويب طب، "web Teb" بتاريخ 2019/3/30، رابطة القنّاة <https://www0webteb.com>.

95. خلق الإنسان بين القرآن والطب: محمد على البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط/4، لعام، 1403هـ-1983م.
96. عمل المرأة في الميزان، محمد على البار، الناشر: موقع صيد الفوائد، الموقع: www.0saaid0net
97. الصحة النفسية للمرأة، محمد عبد الفتاح المهدي، دار اليقين للنشر والتوزيع- مصر- منتدى سور الأزيكية، ط/1، عام، 1428هـ-2007م.
98. الصحة النفسية للمرأة والأم، عدنان السبيعي، دار الفكر- بدمشق، عام، 1998م.
99. الخصائص النفسية للمرأة في القرآن الكريم، هند أمين المحيسن، رسالة ماجستير، محمد خازر المجالي، الجامعة الاردنية، لعام 2008م.
100. الطلاق في الحيض حكمه وأثره، ربيع أحمد، تاريخ 2014/8/30، شبكة الألوكة، برابط <https://www.alukah.net>
101. فوائد الحمل والولادة للمرأة: شبكة فلسطين للأنباء، مقالة كتبت بتاريخ 2022/2/5، برابط <https://www.shfanews.net>
102. الفتاوى المعاصرة، يوسف القرضاوي، تح/حسام الدين خليل فرح، جامعة كاربوك، ط/1، عام، 2021م.
103. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت/ 587هـ)، دار الكتب العلمية، ط/2، عام، 1406هـ - 1986م.
104. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت/ 620هـ)، مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م.
105. الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت/ 1360هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/2، عام، 1424هـ - 2003م.
106. علم نفس النمو، محمد عبدالله أبو جعفر، جامعة أم القرى، عام، 1439هـ، تقديم د/فوزية بنت عبد الرحمن باناعمه.
107. مع الطب في القرآن الكريم: عبد الحميد دياب= أحمد قرقوز، تقديم: محمد ناظم نسيمي، مؤسسة علوم القرآن، ط/1، عام، 1400هـ-1980م، ط/2، عام، 1402هـ-1982م.
108. معجزة خلق الإنسان، هارون يحيى، ترجمة أورخان محمد علي، تحرير: رمزي رامز حسون.

109. التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت/ 751هـ)، تح/ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
110. خلق الإنسان بين الطب والقرآن، محمد على البار، دار السليمانية السعودية، ط/4، بتاريخ، 1403هـ-1983م.
111. أثر الرضاعة على العلاقات الأسرية، عصام العبد زهد، وجمال الهوبي، الجامعة الإسلامية، كلية أصول الدين، بتاريخ 2006م.
112. الحالة النفسية والرضاعة، مقالة عن عيادة الدكتور رائد خليفة، بتاريخ 2012 برابط <https://www.dr-raedkhalifa.com>
113. حق الرضاعة للصغير، وتطبيقاته في المحاكم الشرعية في قطاع غزة، عامر إسماعيل أبو سخيل، رسالة ماجستير من الجامعة الإسلامية-غزة، بتاريخ، 1428هـ-2007م.
114. إعجاز القرآن الكريم في مدة الرضاعة ونوعيتها: فهمي مصطفى محمود، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان، الأردن.
115. أثر العوامل النفسية والضغط الاجتماعي على احتمال أصابه النساء السعوديات بالاضطرابات السيكوسوماتية بالمستشفيات العامة بمكة المكرمة، دراسة ميدانية: إيمان بنت عبد اللطيف حنيف بنجابي، رسالة ماجستير نشرته جامعة أم القرى، لعام، 1419هـ-1999م.
116. مقالة من قناة إسلام ويب بعنوان مواقف نبوية للأزواج، برابط <https://www.islamweb.net> بتاريخ 2017/4/2م.
117. معاملة الزوج لزوجته الحامل في الإسلام، مقالة كتبها، ماهر عليمات، بتاريخ 2023م، برابط <https://mawdoo.com>
118. مقال من قناة الإسلام سؤال وجواب، لمحمد صالح المنجد بعنوان: ما الذي ينبغي على الزوج تجاه زوجته في فترة حملها، رابطة <https://islamqa.info>
119. لوحات نبوية، زوايا جديدة لقصص السيرة، عبد الوهاب بن ناصر الطرييري، مؤسسة الإسلام اليوم- إدارة الإنتاج والنشر - الرياض، ط/1، لعام، 1428هـ.
120. الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاص) محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاص التونسي المالكي (ت/ 894هـ)، المكتبة العلمية، ط/1، عام 1350هـ.
121. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني

- الحنفي (ت/ 587هـ)، دار الكتب العلمية، ط/2، عام، 1406هـ - 1986م.
122. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفه الدسوقي، تح/ محمد عlish، دار الفكر، مكان النشر: بيروت.
123. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت/ 620هـ)، مكتبة القاهرة.
124. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت/ 977هـ)، دار الكتب العلمية، ط/1، عام، 1415هـ - 1994م.
125. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت/ 593هـ)، تح/ طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
126. المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت/ 179هـ)، دار الكتب العلمية، ط/1، عام، 1415هـ - 1994م.
127. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب
- البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت/ 450هـ)، تح/ علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/1، عام، 1419هـ - 1999م.
128. الإصحاح الثالث-سفر التكوين، القس أنطونيوس فكري، الكنوز القبطية، 2023/22.